



البرنامج التدريبي إدارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص

نوفمبر ٢٠٢١



اليوم الأول للتدريب

اليوم التدريبي الاول

■ مفهوم الاتجار بالأشخاص

■ عناصر الاتجار بالأشخاص

■ حقوق ضحايا الاتجار بالأشخاص

■ صور الاتجار بالأشخاص

■ أبرز معالم نظام مكافحة جرائم الاتجار
بالأشخاص

■ الشركاء الداخليين والخارجيين

■ أركان جريمة الاتجار بالأشخاص

■ مؤشرات الاتجار بالأشخاص

■ مهام رجال الضبط الجنائي

■ عقوبة الاتجار بالأشخاص

■ مهام التحقيق المنوطة بالنيابة العامة

■ المحاور الأساسية لمكافحة جرائم الاتجار
بالأشخاص

01

ما المقصود بجريمة الإتجار بالأشخاص؟

02

هل لديك معرفة بأي من مؤشرات الاشتباه بجريمة الإتجار بالأشخاص؟

03

ما هي اركان الاشتباه بجريمة الاتجار بالأشخاص؟

04

كيف يتمُّ تعامل المفتش مع جرائم الإتجار بالأشخاص؟ وماهي حدود سلطاته؟



يحتل الاتجار بالبشر المرتبة الثانية عالمياً لأكبر عائدات
الجريمة المنظمة بعد تجارة المخدرات ويليها تجارة السلاح
حيث تحقق أرباحاً طائلة تقدر بمليارات الدولارات





تعريف جريمة الاتجار بالأشخاص وفقاً لتعريف بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص المنعقدة سنة ٢٠٠٠م

تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيطهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء، لا تكون موافقة ضحية الاتجار بالأشخاص على الاستغلال المقصود المبين في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة محل اعتبار في الحالات التي يكون قد استخدم فيها أي من الوسائل المبينة في الفقرة الفرعية (أ) كما يقصد بالفقرة الفرعية (أ) (إ) إذا ارتكب في أكثر من دولة واحدة).

ورد تعريف الاتجار بالبشر (TIP) في بروتوكول منع الاتجار بالبشر وقمعه ومعاقبته، وبخاصة النساء والأطفال (ويشار إليه أيضاً باسم بروتوكول الإتجار أو بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر) وهو بروتوكول ملحق باتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة الدولية. اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا البروتوكول في عام 2000 ودخل حيز التنفيذ في 25 ديسمبر 2003. و صدقت عليه 173 دولة شهر شباط-فبراير.

عرف المنظم السعودي جريمة الاتجار بالأشخاص بأنها:



- استخدام شخص.
- إلحاق الشخص.
- نقل الشخص.
- إيواء الشخص.
- استقبال الشخص.

من أجل إساءة الاستغلال



* المادة الأولى من نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص .

أركان جريمة الاتجار بالأشخاص



لهذه الجريمة ركنان:

و يتمثل في تحديد السلوك المادي الذي انتهجه المجرم في ارتكاب هذه الجريمة، و ذلك من خلال : استخدام أو الحاق أو إيواء أو نقل أو استقبال المجني عليه. المنصوص عليها في التعريف المشار إليه.

الركن المادي



توجه قصد الجاني لارتكاب الفعل المجرم بمقتضى نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص ، وهو على ضربين:

الركن المعنوي



القصد الجرمي العام ويتحقق بتوفر عنصري :

■ العلم : أي علم المتهم بالحق المعتدى عليه والذي ينصب على إنسان حي .

■ الإدارة : وتوصف بأنها قوة ورغبة نفسية تهدف لتحقيق غرض غير مشروع، على النحو التالي :

- (انتهاك الأعراض) من خلال الاعتداء الجنسي.
- (امتهان الحرية) من خلال العمل، أو الخدمة قسراً، أو التسول أو الاسترقاق، أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستبعاد.
- (الاعتداء على النفس أو ما دونها) من خلال نزع الأعضاء، أو إجراء تجارب طبية

القصد الجرمي الخاص :

بأن تتوجه غاية المتهم إلى استغلال الضحية.

عناصر الإتجار بالأشخاص



الفعل

تمثل في استخدام الأشخاص أو إلحاقهم أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم

الغرض

تساعد في تحقيق الفعل مثل التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف أو إعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر

الوسيلة

الغرض من الفعل أو من الوسيلة كالاستغلال الجنسي والخدمة قسراً نوزع الأعضاء

*ويتعين توافر العناصر جميعها لكي يعد جريمة اتجار بالأشخاص

عناصر الإتجار بالأشخاص دولياً



أركان العمل الغير مشروع وفقاً للتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص، الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فبراير ٢٠٠٩م :



مؤشرات الإتيار بالأشخاص (الفعل)

التوظيف:

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- دفع الشخص رسوم مفرطة للتوظيف
- لم يعلم الشخص إلى أين سيذهب /ستذهب إلى العمل.
- لا يملك الشخص عقد عمل , فالشروط و الأحكام غير محددة بدقة أو أن عقد العمل مكتوب بلغة لا يفهمها الشخص

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الفعل)



النقل والتنقل

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- لم ينظم الشخص نقله/ها أو لم يعرف طريق السفر من مكان المنشأ إلى الوجهة.
- لا يبدو أن المسافرين ضمن المجموعة يعرفون بعضهم البعض.
- يعيد شخص ثالث جواز السفر إلى الشخص قبل عبور الحدود
- يظهر الشخص علامات خوف من الرجل أو المرأة الذين يرافقانه.

مؤشرات الإتيار بالأشخاص (الفعل)



الإيواء والاستقبال

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- حرية الشخص بالتنقل محدودة في مكانه/ها .
- يعيش الشخص و ينام في مكان العمل
- مناطق النوم مزدحمة و غير صحية . ما من مرافق صحية أساسية متوفرة و الخصوصية محدودة أو ما من حق للحصول على الخصوصية .

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الوسيلة)



هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- يظهر الشخص علامات الخوف والقلق لاسيما في حضور المشرف أو المدير أو الرجال أو النساء المرافقين له أثناء النقل أو التنقل أو عبور الحدود .
- يدلي الشخص بتصريحات غير متماسكة أو عقائدية.
- يظهر الرجل أو المرأة المرافقين للشخص العنف تجاهه.
- التهديد.

مؤشرات الإتيار بالأشخاص (الوسيلة)



احتجاز الراتب

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- لا يعرف الشخص كم يكسب
- يجب علي الشخص أن يعطي كل المال الذي يجنيه من الزبائن إلى المشرف ه/ها
- المدفوعات غير منتظمة و/أو كثيراً ما يتم تأجيلها
- لا يمكن لصاحب العمل أن يظهر عقد عمل أو دليل على دفع أجور الشخص أو أنه تم تغيير وثائق التوظيف و سجلات الأجور

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الوسيلة)



هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- يعيش الشخص وينام في المكان نفسه
- توجد آليات تحكّم في مكان الدعارة أو مكان العمل مثل كاميرات المراقبة, و علامات تحذر الناس من المغادرة , أو نوافذ لا يمكن الوصول إليها , أو مع قضبان , و أبواب مقفلة , إلخ
- يتم نقل الشخص من مكان إلى آخر بواسطة القواد (أو مدير مكان الترفيه) من دون موافقة/ها
- تقييد حرية التنقل

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الوسيلة)



الخداع

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- تختلف شروط وظروف العمل الفعلية عن تلك الموعودة شفهيًا أو كتابة
- لم يعرف الشخص أنه سيضطر إلى ممارسة الدعارة أو تقديم خدمات جنسية.
- وقع الشخص عقد عمل جديد لدى وصوله إلى العمل.

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الوسيلة)



العزل

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- لا يعرف الشخص مكانه/ها أو عنوانه/ها.
- إمكانية الشخص لاستعمال وسائل الاتصال (مثل الهاتف والبريد والانترنت) محدودة أو معدومة.
- يصر القواد/صاحب العمل على الإجابة عن الأسئلة نيابة عن الشخص و/أو في ترجمة جميع المحادثات .
- يقع مكان العمل في مكان بعيد يصعب الوصول إليه بواسطة وسائل النقل العامة أو الخاصة.



استغلال حالة الضعف

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- يشير الشخص إلى المعتقدات الدينية أو الثقافية بخوف.
- يرتبط الشخص ارتباطاً عاطفياً واقتصادياً بصاحب العمل / الموظف (مثلاً بسبب علاقة رومانسية أو صلة القرابة).
- يكون الشخص في حالة اعتماد بطرق متعددة (مثل اعتماده على صاحب العمل من أجل الحصول على السكن والطعام ووظائف الأقارب أو مزايا أخرى).
- يقع مكان العمل في مكان بعيد يصعب الوصول إليه بواسطة وسائل النقل العامة أو الخاصة.
- الشخص في وضع إداري غير نظامي وليس بحوزته تصريح إقامة أو عمل .
- ينتمي الشخص إلى مجموعة تعرضت للتمييز أو ليس لها حقوق متساوية في المجتمع (على سبيل المثال , على أساس الجنس أو حالة اللجوء / طلب اللجوء أو العرق أو الإعاقات و وضع اليتيم أو كونها جزءاً من جماعة دينية أو جماعة ثقافية)

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الوسيلة)



هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- احتجاز الوثائق
- يبدو أن وثائق الهوية مزورة.
- تواجه بائعات الهوى (والعاملات) نفس الوضع من دون إمكانية الحصول على وثائق الهوية الخاصة
- لا يمتلك الشخص أو لا يمكنه الحصول على وثائق هويته (جواز السفر أو بطاقة الهوية أو التأشيرة أو تصريح العمل أو تصريح الإقامة) أو غيرها من الممتلكات الشخصية القيمة (تذكرة العودة) ولا يمكنه الحصول عليها عند الطلب



عبودية الدين

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- تلقى الأهل مبلغ من المال مقابل أن يرافق الطفل المتاجرين.
- يتوجب على الشخص أن يعمل لسداد الديون المتكبدة أو الموروثة .
- إن شروط سداد الأجر غير واضحة أو يتم التلاعب بها.
- يتحتم على الشخص سداد رسوم مفرطة مقابل التوظيف، و النقل ومكان الإقامة , والطعام، والأدوات أو معدات السلامة التي يتم خصمها مباشرة من راتب الشخص.

مؤشرات الإتجار بالأشخاص (الوسيلة)



استعمال القوة

هل تجد أي من هذه العلامات ؟

- يظهر على الشخص إصابات مثل (كدمات، ندوب جروح، إصابات بالفم والأسنان حروق السجائر)
- يقوم الشخص بزيارات متكررة لمركز الطوارئ للإصابات و الأمراض المنقولة جنسياً و الإجهاض
- يظهر الشخص إشارات على أنه/ها يشعر بالقلق أو بالخوف (مثل التعرق، والارتجاف ، صعوبة في الإجابة على الأسئلة مباشرة، تجنب التواصل بالعين لأسباب لا ترتبط بالثقافة).

مؤشرات الإجتار بالأشخاص (الغاية)



هل تدل العلامات التالية إلى أن الشخص هو ضحية ؟

- لا يحتفظ الشخص بالأموال التي ي/تكسبها ويتعين عليه/ها إعطائها إلى شخص آخر.
- لا يخرج الشخص إلا برفقة شخص آخر.
- لا يمكن لصاحب العمل إظهار عقود التوظيف أو التأمين أو سجلات الأشخاص .
- يتم انتهاك ظروف العمل بشكل جسيم وقوانين العمل والاتفاقات الجماعية.
- يُحرم الشخص من الحصول على فترات استراحة ،و أيام عطلة , ووقت فراغ بل يعمل تحت الطلب . ويتم نقله /ها من مكان إلى آخر من دون موافقه/ها

أبرز معالم نظام مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص



أبرز معالم نظام الإتجار بالأشخاص:

المادة الثامنة

يعاقب المساهم في جريمة الاتجار بالأشخاص بعقوبة الفاعل الأصلي

المادة الخامسة

لا يعتد برضا المجني عليه بشأن أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في النظام

الفقرة (4) من المادة الأولى

يعتبر طفلاً من لم يجاوز الثامنة عشرة من عمره .

المادة العاشرة

يعاقب على الشروع في جرائم الإتجار المنصوص عليها في هذا النظام بعقوبة الجريمة التامة .



ما الأنظمة ذات العلاقة بنظام جرائم الإتجار بالأشخاص ؟




- نظام مكافحة جرائم الإتيار بالأشخاص الصادر بالمرسوم الملكي رقم 244 بتاريخ 20 / 7 / 1430 هـ
- نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) بتاريخ 22 / 1 / 1435 هـ
- نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/2) بتاريخ 22 / 1 / 1435 هـ





مؤشرات الاتجار بالأشخاص

يمكن أن يتسم الأشخاص الذي أتجر بهم بفرض السخرة وإجبارهم على العمل قسراً بما يلي:



يمكن أن يتسم الأطفال الذين أتجر بهم بما يلي :







عقوبة جريمة الاتجار بالأشخاص

يعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بـ:

■ السجن مدة لا تزيد على (خمس عشرة) سنة ■ السجن والغرامة

■ بغرامة لا تزيد على (مليون) ريال

* المادة الثالثة من نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص .

عقوبة الإتجار بالأشخاص



حالات تشديد العقوبة:

- إذا ارتكبت الجريمة جماعة إجرامية منظمة.
- إذا ارتكبت الجريمة ضد امرأة أو من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- إذا ارتكبت الجريمة جماعاً أو هدد باستعماله.
- إذا ارتكبت ضد طفل حتى لو لم يكن الجاني عالماً بكون المجني عليه طفلاً.
- إذا كان مرتكبها موظفاً من موظفي إنفاذ الأنظمة.
- إذا كان مرتكبها زوجاً للمجني عليه أو أحد أصوله أو فروعه أو وليه.
- إذا كانت الجريمة عبر الحدود الوطنية.
- إذا كان مرتكبها أكثر من شخص.

* المادة الرابعة من نظام مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص .

حقوق ضحايا الاتجار بالأشخاص



توفير الحماية
الأمنية له إذا
استلزم الأمر
ذلك.

إيداعه أحد مراكز
التأهيل الطبية أو
النفسية أو الاجتماعية
إذا تبين أن حالته
الطبية أو النفسية أو
العمرية تستدعي ذلك.

عرضه على الطبيب
المختص إذا تبين
أنه بحاجة إلى رعاية
طبية أو نفسية، أو
إذا طلب ذلك.

إتاحة الفرصة له
لبيان وضعه بما
يتضمن كونه ضحية
اتجار بالأشخاص .

إيداعه أحد المراكز
المتخصصة إذا
كان في حاجة إلى
مأوى.

إذا كان المجني عليه أجنبياً و
كانت هناك ضرورة لبقائه في
المملكة، أو العمل أثناء السير
في إجراءات التحقيق أو
المحاكمة، فعلى النيابة
العامة أو المحكمة المختصة
تقدير ذلك.

إعلام المجني
عليه بحقوقه
النظامية بلغة
يفهمها.



الشركاء

داخلياً (خارج الوزارة)

1

قطاع العمل

- لجان الفصل في منازعات العمالة المنزلية ومن في حكمهم
- الإدارة العامة للإشراف على توظيف العمالة
- التفتيش
- مركز الايواء

2

قطاع التنمية

- مكاتب التسول
- وحدات الحماية الاجتماعية

و غيرها من الإدارات التي تشتهه بأي شكل من الأشكال بوجود شبهه جريمة إتهام الأشخاص

و التي تقوم بدورها إما كوسيط بإيصال بلاغات وشكاوى المتضررين في حال الاشتباه أو كجهة ضبط تتولى التحقيق والمتابعة في نطاق اختصاصها



السفارات



وزارة العدل



هيئة حقوق الإنسان



النيابة العامة



الأمن العام



اختصاص النيابة العامة:

ينعقد اختصاص النيابة العامة بشأن جرائم الاتجار بالأشخاص فيما يلي :

■ التحقيق :

التحقيق في الجرائم المنصوص عليها
في هذا النظام

■ تحريك الدعوى:

تحريك الدعوى الجزائية أمام المحكمة
المختصة



مهام التحقيق المنوطة بعضو النيابة العامة

بما أن النيابة العامة صاحبة الاختصاص الأصيل في مباشرة الدعوى الجزائية في جرائم الاتجار بالأشخاص، بصفتها تنوب عن المجتمع و تمثل مصالحه ، فإن هذه المهام الجسام تتطلب ما يلي :

3 ان تحول إجراءات التحقيق دون تقديم كافة المتطلبات الطبية والنفسية والاجتماعية التي يقتضيها حال المجني عليه

6 التصرف في القضية وفقاً للنتيجة التي ينتهي إليها التحقيق: (حفظ الأوراق ، حفظ الدعوى , إعداد قرار الاتهام)

2 إيجاد مكاتب العمليات و التنسيق بين جهاز النيابة العامة و جهات الاستدلال و الإدارات المختصة بتلقي بلاغات الايذاء.

5 الحرص على بيان دور كل متهم على حده، نظراً لتعدد صور الأفعال والوسائل والنتائج، والعقوبة المقررة.

1 استجواب المتهم ومواجهته بالتهمة المسندة إليه وقرائن الاتهام . وأدلة

4 فحص البلاغ والتثبت من صحة الدعوى وموافقتها لواقع الحال

7 الاشراف على كافة أعمال الاستدلال المنصوص عليها في المواد (34،28،27) من نظام الإجراءات الجزائية ولائحته التنفيذية



مهام رجال الضبط الجنائي

1 قبول البلاغات والشكاوى وفحصها

2 الانتقال لمكان الحادث والتحفظ عليه وضبط متعلقات المحافظة على أدلتها

3 ويتعين في سبيل إنفاذه أن يخاطب الجهات المعنية لإرفاق كافة التقارير التي تتطلبها القضية المنظورة



المحاور الأساسية لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص



الحماية
ومساعدة الضحايا



التعاون والمشاركة



الوقاية
والتدابير الاحترازية



الملاحقة القضائية



- تقديم مسار الدعم والحماية للحالة
- توفير محامي إسكان ورعاية تقديم استشارات قانونية



- قامت صاحبة العمل بتوقيع العاملة المنزلية على سند للأمر يفيد بأنها استلمت منها مبلغ (25000) ريال كرواتب وذلك قبل البدء بالعمل.
- قامت صاحبة العمل بإجبار العاملة على تسليم جواز سفرها والتوقيع على ورقة تفيد بأنها لا تُمانع بأن يقوم صاحب العمل بالاحتفاظ بجواز السفر؟

- تم التحقق من الحالة واتضح بأن صاحبة العمل اجبرت العاملة على العمل لساعات عمل طويلة
- لم يتم تسليمها رواتب عن فترة عملها وقدمت صاحبة العمل الأوراق التي تشير إلى موافقة العاملة على الإجراءات السابقة إلا انه لا يُعتد برضا الضحية المحتملة في مثل هذه الحالات لكونه قد تكون أجبرت على التوقيع.
- تم الرفع بالحالة للجهات الأمنية وتواجه صاحبة العمل اليوم شبهة اتجار بالأشخاص



- عاملة لدى منشأة نشاطها التوسط في استقدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية لقطاع العمالة المنزلية وللقطاعين الخاص والعام.
- عملت العاملة لدى مشروع لمدة سنتين كاملتين وهي فترة العقد، قبل نهاية العقد مع المشروع يجب على العاملة إشعار المنشأة برغبتها بتجديد العقد من عدمه.
- قامت العاملة قبل نهاية العقد بإشعار المنشأة برغبتها بتجديد العقد وفق النموذج المعد لذلك مع حاجتها للتمتع بإجازتها ومن ثم العودة لممارسة العمل وفق العقد الجديد.
- رغبت العاملة في السفر للتمتع بإجازتها إلا أنه بسبب جائحة كورونا لم تتمكن من ذلك، وعلى أثر ذلك قامت المنشأة بصرف رصيد اجازاتها نقداً تعويضاً لها.
- في يوم من الأيام خرجت العاملة من سكن المنشأة ولم تعد إلى السكن وبعد فترة من ذلك قامت المنشأة بعمل بلاغ تغيب للعاملة.
- بعد مدة 5 أشهر ورد اتصال للمنشأة من سجن النساء يفيد بوجود الحضور لاستلام العاملة مع افادتهم بأنها ممنوعة من السفر لمدة 4 أشهر كون الإجراءات لم تنتهي بعد وذلك بسبب قضية.
- قامت المنشأة باستلام العاملة، وعليه أبدت العاملة رغبتها في العمل وطلبت من المنشأة ضرورة البحث لها عن عمل كونها جادة في ذلك.
- أبدت المنشأة تجاوبها وعدم ممانعتها في ذلك ولضمان عدم تكرار ما حدث من العاملة كما في المرة الأولى قامت المنشأة بتوقيعها على سند لأمر بمبلغ 20000 ريال
- بعد إفهام العاملة بما هو مكتوب في سند الأمر وذلك لضمان استمرارية العاملة ولتغطية تكاليف الخسائر التي سوف تتكبدها الشركة في حالة قيام العاملة بتكرار ذلك.
- قامت العاملة بعد ذلك وعن طريق محامي برفع شكوى بالآتي:

أن بلاغ التغيب الذي عمل بحققها كيدي.

المنشأة قامت بتوقيعها على سند لأمر بمبلغ 20000 ريال.

المنشأة تقوم بتقييد حريتها في الدخول والخروج من وإلى السكن.

أخيراً من خلال سرد أحداث هذه الواقعة، من خلال وجهة نظر المشاركين هل هذه الحالة تعتبر حالة اتجار بالأشخاص أم خلاف عمالي أم حالة استضعاف للعامل؟



اليوم الثاني للتدريب

اليوم التدريبي الثاني

- مهام إدارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص
- إجراءات سير القضية
- كيف يتم اكتشاف جرائم الاتجار بالأشخاص
- قنوات الرصد
- آلية عمل المفتشين
- مؤشرات قد تكون مؤشر على الاشتباه بجريمة الاتجار بالأشخاص
- النماذج المستخدمة
- حلقة نقاش



هل الحالات التالية تعتبر ضمن جرائم الإتجار بالأشخاص أم لا ؟

- بلاغ هروب على العمل؟
- الاحتفاظ بجواز السفر؟
- عدم تجديد الإقامة و عدم دفع الأجور , تحميل
- العامل مبالغ مالية غير ملزم بها؟
- تعنيف طفل من قبل زوج والدته و إجباره ووالدته
- على التسول يومياً
- مع حرمانه من التعلم والدراسة .



هل الحالات التالية تعتبر ضمن جرائم الإتجار بالأشخاص أم لا ؟

- **تعزيز طفل من قبل زوج والدته و إجباره ووالدته على التسول يومياً مع حرمانه من التعلم والدراسة ؟ يوجد شبهة إتجار بجريمة بالأشخاص**
- **بلاغ هرب على العامل ؟ لا يعتبر جريمة بحد ذاته . يمكن اعتباره كمؤشر**
- **الاحتفاظ بجواز السفر ؟ لا يعتبر جريمة بحد ذاته ، يمكن اعتباره كمؤشر**
- **عدم تجديد الإقامة و عدم دفع الأجور تحميل العامل مبالغ مالية غير ملزم بها؟ يوجد اشتباه بجريمة الاتجار ،**

مهام إدارة مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص



1 دراسة الحالة والتأكد من كونها جريمة إتجار بالأشخاص

تقوم الإدارة بالاطلاع على جميع الحالات المحالة إليها إما من قبل فريق التفتيش أو من الإدارات ذات العلاقة أو من مراكز الاتصال أو المركز الإعلامي ودراستها والتأكد من وجود كامل اوراق القضية (الوثائق ، محاضر الضبط ، نموذج تقييم الحالة بعد فحص المؤشرات الاشتباه ، الأدلة، الاقرارات و القرائن) اضافة لكونها تدرج ضمن جرائم الاتجار بالأشخاص .

1

3 المحافظة على حماية العمالة و تصحيح أوضاعهم وتقديم المشورة لهم

3

4 رفع الوعي بجرائم الاتجار بالأشخاص من خلال الحملات إعلامية

4

2 إحالتها للإدارة المعنية بالحالة و شرطة المنطقة

2

5 تعزيز المشاركة والتعاون الإقليمي والدولي

5





كيف يتم اكتشاف جرائم الإتجار بالأشخاص؟

من خلال:

■ اشتباه المفتشين بالزيارات التفتيشية

■ الرصد (قنوات التواصل)

■ الخطابات من : السفارات – مكاتب الاستقدام - البلاغات من الإدارات ذات العلاقة

آلية العمل (للمفتشين)



- عند الاشتباه بوجود جريمة اتجار بالأشخاص يتم اثبات ذلك من خلال تعبئة نموذج تقييم الحالة والرفع به عبر منصة البلاغات (تمام) الى بريد الإدارة (TIP@HRSD.GOV.SA).
- يتم الإحالة الى إدارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص لدراستها من قبل الباحث القانوني.
- عند التأكد من وجود شبهة جريمة الاتجار بالأشخاص و كذلك توفر كافة المعلومات و الأوراق التي تدعم اشتباه مفتش العمل ، تقوم إدارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بالرفع الى الإدارة العامة بالتفتيش لعمل خطاب إحالة مرفق به كامل أوراق القضية الى الشرطة حسب الاختصاص لاستكمال باقي الإجراءات النظامية .



- إنشاء بلاغ جديد لحالة الاتجار بالأشخاص:

يقوم المفتش الميداني بإنشاء بلاغ جديد لحالة الاتجار بالأشخاص.
خطوات إنشاء بلاغ جديد:

- يقوم المستخدم بالدخول على نظام التفتيش المؤسسي تمام.

2- يقوم بالنقر على أيقونة "إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص" من القائمة في يمين الشاشة.

3- في شاشة بلاغ اتجار بالبشر يقوم بإدخال تفاصيل البلاغ التالية عن طويق تعبئة الحقول المطلوبة:

1- بيانات المؤسسة:

اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص

بيانات المؤسسة

اسم المنشأة

مكتب العمل

رقم الملف

رقم السجل التجاري

مدينة



2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، صفته (صاحب عمل، عامل).

المجني عليه

	الجنس	العمر	
	<input type="button" value="نكر"/> <input type="button" value="انثى"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
	العنوان	الجنسية	رقم الهوية/الإقامة *
	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
	الصفة	منطقة	مدينة
	تحديد	<input type="text"/>	<input type="text"/>
			جهاز محمول *
			<input type="text"/>

3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، صفته (صاحب عمل، عامل).

المشتبه به

	الجنس *	العمر *	
	<input type="button" value="نكر"/> <input type="button" value="انثى"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
	العنوان *	الجنسية *	رقم الهوية/الإقامة *
	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
	الصفة	منطقة *	مدينة *
	تحديد	<input type="text"/>	<input type="text"/>
			جهاز محمول *
			<input type="text"/>



4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - مقدم الشكوى - تاريخ الإحالة - التصنيف الجنائي (الإكراه والتهديد، الاحتيال، إساءة الاستغلال، الاستغلال الجنسي، العمل أو الخدمة قسراً، التسول القسري، نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية، أخرى) (فيقوم النظام بإتاحة إدخال نص للمستخدم) - المرفقات إن وجدت.

تفاصيل أخرى

<p>التصنيف الجرمي</p> <p><input type="radio"/> الإكراه والتهديد</p> <p><input type="radio"/> الاحتيال</p> <p><input type="radio"/> إساءة الاستغلال</p> <p><input type="radio"/> الاستغلال الجنسي</p> <p><input type="radio"/> العمل أو الخدمة قسراً</p> <p><input type="radio"/> التسول القسري</p> <p><input type="radio"/> نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية</p> <p><input type="radio"/> أخرى</p>	<p>تاريخ الاتجار بالأشخاص *</p> <input type="text"/>	<p>موقع الاتجار بالأشخاص *</p> <input type="text"/>
<p>ملاحظات *</p> <input type="text"/>	<p>رقم الطلب</p> <input type="text"/>	<p>رقم الحدث</p> <input type="text"/>
<p>ملاحظات *</p> <input type="text"/>	<p>تاريخ الإحالة *</p> <input type="text"/>	<p>مصدر</p> <input type="text"/>

5- يقوم بإدخال بيانات المؤسسة عن طريق تحديد خانة الاختيار المنشأة، فيقوم النظام بإظهار الحقول التالية لإدخالها:

(اسم المنشأة، رقم هوية المالك/رقم 700، رقم السجل التجاري، رقم المكتب، رقم المنشأة، رقم المكتب الموحد، الرقم الموحد)

بيانات المؤسسة

<p>اسم المنشأة</p> <input type="text"/>	<p>اسم المنشأة</p> <input type="text"/>	<p>رقم هوية المالك/رقم 700</p> <input type="text"/>	<p>رقم السجل التجاري</p> <input type="text"/>
<p>رقم المكتب</p> <input type="text"/>	<p>رقم المنشأة</p> <input type="text"/>	<p>رقم المكتب الموحد</p> <input type="text"/>	<p>الرقم الموحد</p> <input type="text"/>

هذه المخالفات قد تكون مؤشر على الاشتباه بجريمة الاتجار بالأشخاص:

- قيام صاحب العمل بالاحتفاظ بجواز سفر العامل أو اقامته أو بطاقة التأمين الطبي دون موافقته.
- قيام صاحب العمل بتحميل العامل الرسوم أو التكاليف الملزم بها.
- قيام صاحب العمل بتشغيل العامل بدون عقد عمل مكتوب أو عدم تسليم العامل نسخة منه.
- قيام صاحب العمل بتشغيل العامل سخرة.
- قيام صاحب العمل بالاعتداء لفظياً او جسدياً أو المساس بكرامة العامل او معتقده أو دينه أو فعل فيه تمييز أو عنصرية أثناء العمل أتجاه العامل.
- مخالفة صاحب العمل في بنود العقد بما يتعارض مع النظام.
- إيقاع جزاء على العامل لم يرد في نظام العمل أو لائحته.
- عدم إعادة صاحب العمل للعامل بعد انتهاء العلاقة العمالية جميع ما أودعه لديه من شهادات أو وثائق.
- عدم الالتزام بدفع أجر العامل وتصفية حقوقه خلال أسبوع -على الأكثر- من تاريخ انتهاء العلاقة العمالية وخلال مدة لا تزيد عن أسبوعين إذا كان العامل هو الذي أنهى العقد.
- عدم دفع أجور العاملين في مواعيد استحقاقها المحددة أو دفعها بغير العملة الرسمية أو قيام صاحب العمل باحتجاز أجر العامل أو جزء منه دون سند قضائي.

هذه المخالفات قد تكون مؤشر على الاشتباه بجريمة الاتجار بالأشخاص:

- عدم التزام صاحب العمل برفع ملف حماية الأجور بشكل شهري.
- عدم منح العامل يوم راحة في الأسبوع أو زيادة عدد ساعات العمل أكثر مما نصت عليه المادة (98) دون التكاليف بالعمل الإضافي.
- عدم التزام صاحب العمل بأوقات الراحة اليومية الممنوحة للعامل.
- عدم التزام صاحب العمل بمنح العامل إجازة بالعطل الرسمية والأعياد والمناسبات الخاصة ومراعاة اللائحة التنفيذية في حال وجود إيام تعويضية.
- عدم التزام المنشأة بالإجازة السنوية المقررة نظاماً للعاملين.
- تشغيل المرأة أو الأحداث في الأعمال الخطرة أو الصناعات الضارة.
- تشغيل الأحداث أكثر من الساعات اليومية المحددة في المادة (164) أو تشغيلهم خلال أيام الراحة الأسبوعية أو العطلات الرسمية.
- تشغيل الأطفال ممن لم يتم الخامسة عشرة من عمره دون مراعاة أحكام المادة (167) من نظام العمل.
- تشغيل من هم دون سن (18) سنة أو المرأة في المناجم أو المحاجر.
- تشغيل العمال في المناجم أو المحاجر تحت الأرض أكثر من (7) ساعات في اليوم.



- يقوم المستخدم بالنقر على إحدى الأيقونتين:

— إنشاء، فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة "هل أنت متأكد من إنشاء البلاغ؟"

- عند اختيار زر موافق، فيقوم النظام بإنشاء البلاغ وتحويله لسلة الباحث للدراسة وتكون حالة البلاغ بلاغ تحت الدراسة.

- عند اختيار زر لا، فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

— إلغاء، فيقوم النظام بإغلاق شاشة إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص.

المفتش (نظام تمام)



الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

لوحة معلومات

بلاغات الاتجار بالأشخاص

إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص

- 1- إنشاء بلاغ جديد لحالة الاتجار بالأشخاص:
يقوم الباحث بإنشاء بلاغ جديد لحالة الاتجار بالأشخاص.
خطوات إنشاء بلاغ جديد:
1- يقوم المستخدم بالدخول على نظام التفتيش المؤسسي تمام.
2- يقوم بالنقر على أيقونة "إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص" من القائمة في يمين الشاشة.
3- في شاشة بلاغ اتجار بالبشر يقوم بإدخال تفاصيل البلاغ التالية عن طويق تعبئة الحقول المطلوبة:
1- بيانات المؤسسة:
اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص

بيانات المؤسسة

اسم المنشأة	مكتب العمل	رقم الملف
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
رقم السجل التجاري	مدينة	
<input type="text"/>	<input type="text"/>	



2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، صفته (صاحب عمل، عامل).

المجني عليه

	* اسم	العمر	الجنس
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text" value="نكر"/> <input type="text" value="انثى"/>
<input type="text"/>	* رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	* مدينة	منطقة	الصفة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text" value="تحديد"/>
<input type="text"/>	* جهاز محمول	<input type="text"/>	

3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، صفته (صاحب عمل، عامل).

المشتبه به

	* اسم	العمر	الجنس
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text" value="نكر"/> <input type="text" value="انثى"/>
<input type="text"/>	* رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	* مدينة	منطقة	الصفة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text" value="تحديد"/>
<input type="text"/>	* جهاز محمول	<input type="text"/>	



4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - مقدم الشكوى - تاريخ الإحالة - التصنيف الجنائي (الإكراه والتهديد، الاحتيال، إساءة الاستغلال، الاستغلال الجنسي، العمل أو الخدمة قسراً، التسول القسري، نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية، أخرى) (فيقوم النظام بإتاحة إدخال نص للمستخدم)) - المرفقات إن وجدت.

تفاصيل أخرى

<p>التصنيف الجرمي</p> <p><input type="radio"/> الإكراه والتهديد</p> <p><input type="radio"/> الاحتيال</p> <p><input type="radio"/> إساءة الاستغلال</p> <p><input type="radio"/> الاستغلال الجنسي</p> <p><input type="radio"/> العمل أو الخدمة قسراً</p> <p><input type="radio"/> التسول القسري</p> <p><input type="radio"/> نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية</p> <p><input type="radio"/> أخرى</p>	<p>تاريخ الاتجار بالأشخاص *</p> <input type="text"/>	<p>موقع الاتجار بالأشخاص *</p> <input type="text"/>
<p>ملاحظات *</p> <input type="text"/>	<p>رقم الطلب</p> <input type="text"/>	<p>رقم الحدث</p> <input type="text"/>
	<p>تاريخ الإحالة *</p> <input type="text"/>	<p>مصدر</p> <input type="text"/>

5- يقوم بإدخال بيانات المؤسسة عن طريق تحديد خانة الاختيار المنشأة، فيقوم النظام بإظهار الحقول التالية لإدخالها:

(اسم المنشأة، رقم هوية المالك/رقم 700، رقم السجل التجاري، رقم المكتب، رقم المنشأة، رقم المكتب الموحد، الرقم الموحد)

بيانات المؤسسة المنشأة

<p>اسم المنشأة</p> <input type="text"/>	<p>اسم المنشأة</p> <input type="text"/>	<p>رقم هوية المالك/رقم 700</p> <input type="text"/>	<p>رقم السجل التجاري</p> <input type="text"/>
<p>رقم المكتب</p> <input type="text"/>	<p>رقم المنشأة</p> <input type="text"/>	<p>رقم المكتب الموحد</p> <input type="text"/>	<p>الرقم الموحد</p> <input type="text"/>



4. يقوم المستخدم بالنقر على إحدى الأيقونتين:

□ إنشاء إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة "هل أنت متأكد من إنشاء البلاغ؟"

- عند اختيار زر موافق، فيقوم النظام بإنشاء البلاغ وتحويله لسلة الباحث للدراسة وتكون حالة البلاغ بلاغ تحت الدراسة.
- عند اختيار زر لا، فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

2- مهام التفتيش

يقوم المفتش بزيارة المهام المسندة إليه كما هو الحال في نظام تمام وبعد إتمام الزيارة تعود الحالة للباحث الذي طلب الزيارة في نظام مكافحة الاتجار بالبشر الصفحة التي يظهر بها بيانات المهام الحملات الجارية: رقم الحملة - حالة الحملة الزيارات المفتوحة: رقم الزيارة - نوع الزيارة - الأولوية - الحالة - تاريخ الموعد النهائي- الوقت المتبقي(ساعات) للبلاغ.



المفتش

التفتيش (1-949722) قيد التفتيش

أداء الزيارة
مستحق من بعد 13 أيام من الآن

الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

لوحة معلومات
إشياء زيارة
إشياء بلاغ أجاز أشخاص

مهام التفتيش

البحث بأجير
التحقق من التأمينات
البحث عن بيانات موظف
البحث عن بلاغ تعدي سلوكي
إعادة تعيين المهام
المهام المنجزة
بحث زيارة غير مكتملة
الاستعلام عن منشآت مرمزة

مرفقات (0)
إرفاق جديد

Map Satellite

بيانات الزيارة السابقة

بيانات المؤسسة

رقم المنشأة 1-250
رقم السجل التجاري 1010092492
رقم هوية المالك/رقم 700 1036123576
اسم المنشأة مؤسسة لسرا للمقاولات لصاحبها عبدالله محمد صالح الفلاح

المفتش

تسجيل الخروج

الحملات الجارية

رقم الحملة	الحالة
GEO-20362	في انتظار التفتيش
GEO-20371	في انتظار التفتيش

الزيارات المفتوحة

تقييم الشهر الحالي %
التقييم السنوي %

رقم الزيارة
نوع الزيارة
الاولوية
الحالة
تاريخ الموعد النهائي
الوقت المتبقي (ساعات)

71:59
11/06/2020
في انتظار التفتيش
عادي
سلامة وصحة مهنية
1-941198

المفتش

تسجيل الخروج

الحملات الجارية

رقم الحملة	الحالة
GEO-20362	في انتظار التفتيش
GEO-20371	في انتظار التفتيش

الزيارات المفتوحة

تقييم الشهر الحالي %
التقييم السنوي %

رقم الزيارة
نوع الزيارة
الاولوية
الحالة
تاريخ الموعد النهائي
الوقت المتبقي (ساعات)

71:59
11/06/2020
في انتظار التفتيش
عادي
سلامة وصحة مهنية
1-941198



إنشاء زيارة

يقوم المفتش بإدخال بيانات المؤسسة

اسم المنشأة - رقم هوية المالك - رقم السجل التجاري - رقم المكتب - رقم المنشأة - رقم المكتب الموحد - الرقم الموحد

تسجيل الخروج

المفتش

التفتيش

ادخل معلومات الزيارة

لا يوجد رقم للمنشأة

بيانات المؤسسة

اسم المنشأة * رقم هوية المالك/رقم 700 رقم السجل التجاري * رقم المكتب * رقم المنشأة رقم المكتب الموحد الرقم الموحد

بيانات الزيارة

نوع الزيارة * تحديد وصف الزيارة * إنشاء إلغاء

يمكن زيارة المنشأة التابعة للتقييم الذاتي لمفتشين معينين يتم إعطاء الخاصية لهم عن طريق مدير النظام في حال زار المفتش المنشأة وهي من قائمة التقييم الذاتي ولديه خاصية الزيارة عند إدخال رقم المنشأة سوف يظهر أمامه رسالة.

رسالة تأكيد

عزيزي المفتش، يرجى الملاحظة بأن المنشأة مسجلة بقائمة التقييم الذاتي، لإنشاء الزيارة يرجى النقر على زر "موافق"

موافق

في حال لم يكن لديه صلاحية زيارات المنشآت ذات التقييم الذاتي تظهر له الرسالة التالية:

- لا يسمح بزيارة المنشأة بسبب الالتزام بالتقييم الذاتي



عند بدء الزيارة:
يقوم المفتش باختيار نوع النشاط والاجراء (مخالفات، لا يوجد مخالفة)، أو زيارة غير مكتملة.

نوع النشاط* إجراء*

في حال تم إختيار الإجراء مخالفات يقوم النظام بإظهار الحقول التالية:

رقم المخالفة* الوصف*

عدد أيام الاعاق قيمة الغرامة

إرشادات محضر التحقيق*

نوع الفئة

حذف المخالفة

المبلغ الإجمالي

يقوم المفتش بتحديد رقم المخالفة أو الوصف، حيث يقوم النظام بإظهار باقي الحقول ملاحظة: (في حال تم تحديد المخالفة بإنذار عن طريق مدير النظام يقوم النظام بإظهار نوع الفئة ضبطية وإنذار حيث يمكن للمفتش اختيار أي منها، أما في حال عدم تحديد المخالفة عن طريق مدير النظام بالتالي المخالفة ضبطية مباشرة) كالتالي:

نوع الفئة

نوع الفئة*



يمكن للمفتش إضافة أكثر من مخالفة ويقوم النظام بإظهار المبلغ الإجمالي للمخالفات الضبطية فقط.

المفتش
التفتيش (1-677765) قبل التفتيش

سجل الخروج

زرارة غير مكتملة

نوع المخالفة: قرار ترحيل نشأة بالجنح السوريات

إجراء: مخالفات

رقم المخالفة: 10

عدد أيام الاعتقال: 0

إرشادات:

نوع الفئة: ضبطية

حذف المخالفة

إضافة مخالفة

المبلغ الإجمالي: 15000

الوصف: تشيول أقل من التكون من النساء الماعلات في الورودية الواحدة في حال تشيول نساء ورجال في نفس مكان العمل.

قيمة الغرامة: 15000

مخبر التفتيش: test

يقوم المفتش الميداني بطلب توقيع صاحب العمل ورقم الهوية وإدخالها وفي حال رفض التوقيع يمكن للمفتش الضغط على رفض التوقيع. يقوم المفتش بإدخال وصف موقع المخالفة والضغط على زر إرسال. (يقوم النظام بإنشاء زيارة تتبعه للمخالفات التي تم تحديد الفئة إنذار وإرسالها لمركز الاعتماد في حال كانت المخالفة ضبطية)

توقيع صاحب العمل أو الممثل

رقم هوية صاحب العمل أو الممثل

مصحح

رفض التوقيع

وصف عنوان موقع المخالفة

وصف موقع المخالفة

إرسال

إلغاء



في حال كانت المخالفة تتعدد بتعدد العامل المخالف يقوم المفتش الميداني بالضغط على إضافة عامل فيقوم النظام بإتاحة حقل إدخال رقم الهوية / الإقامة، وفي حال تم إدخال رقم هوية لعامل سعودي مخالف يقوم النظام بإظهار حقل تاريخ الميلاد أما في حال كان الرقم المدخل رقم إقامة لا يتطلب إدخال تاريخ الميلاد

بيانات العامل المخالف			
رقم هوية العامل المخالف	قيمة الغرامة		
لا عناصر			
+ إضافة عامل			

يمكن للمفتش الميداني الضغط على هوية أخرى حيث يتيح النظام إمكانية إدخال اسم العامل المخالف "مثال: فئة النازحين" والتي يتم إدخالها يدوياً دون وجود تحقق من قبل مركز المعلومات الوطني ولكن يتوجب على المفتش الميداني هنا إرفاق صورة للمشهد كما في الشاشة التالية.

حين تكون الزيارة خاصة بي شبهة اتجار بالبشر بعد اكمالها من المفتش تعود للباحث طالب الزيارة.

الرصد - قنوات التواصل



- 1 اشتباه مفتشي العمل اثناء الزيارات
- 2 رفع بلاغ الاشتباه على منصة الأتجار تمام
- 3 تقديم البلاغ عن طريق إحدى القنوات التالية

www.hrsd.gov.sa 

19911 

hrs_d_sa 

البلاغات التي ترد للجان الفصل في دعاوى العمالة المنزلية أو مكاتب التسول أو وحدات الحماية وغيرها من الإدارات ذات العلاقة .



النماذج المستخدمة



نموذج تقييم حالة

المعلومات الأساسية			
<ul style="list-style-type: none"> ● الاسم/ ● الجنسية : ● رقم الهوية/رقم الجواز: ● المهنة: ● <u>الجنس</u>: <input type="checkbox"/> انثى <input type="checkbox"/> ذكر ● العمر 	بيانات الحالة	<ul style="list-style-type: none"> - رقم البلاغ - تاريخ البلاغ - المدينة/ المنطقة - نص البلاغ - بيانات المنشأة/ صاحب العمل/ المشتبه به - بيانات التواصل مع مقدم البلاغ - 	بيانات البلاغ
<input type="checkbox"/> أقل من 18 سنة <input type="checkbox"/> من 18 - 27 سنة <input type="checkbox"/> من 28 - 37 سنة <input type="checkbox"/> من 38 - 47 سنة <input type="checkbox"/> 48 سنة فأكثر	بيانات صاحب العمل	<ul style="list-style-type: none"> ● الاسم: ● اسم المنشأة ● رقم الترخيص: ● رقم الهاتف: 	بيانات صاحب العمل/ مكتب الاستقدام/ شركة الاستقدام
		<input type="checkbox"/> منشأة تجارية <input type="checkbox"/> مكتب استقدام <input type="checkbox"/> صاحب العمل <input type="checkbox"/> شركة استقدام <input type="checkbox"/> صاحب صلاحية او نفوذ <input type="checkbox"/> لا يوجد	المشتبه به
ملخص مقابلة الحالة			



الإفادات		
		إفادة الحالة
		- <u>إفادة إفادة</u> صاحب العمل
نموذج تقييم الحالة		
التقييم		الحالة
لا	نعم	الضرر المزعوم
		العمل أو الخدمة قسرا
		هل تم اجبار الحالة على العمل او الخدمة؟
		الاحتيال عليه
		هل تم الاحتيال على الحالة؟
		إساءة الاستغلال
		هل تم إساءة استغلال الحالة؟
		الاستغلال الجنسي
		هل تم استغلال الحالة جنسياً؟
		التسول قسرا
		هل تم اجبار الحالة على التسول؟
		اعتداء جنسي
		هل تم الاعتداء جنسيا على الحالة؟
		اعتداء جسدي
		هل تم الاعتداء جسديا على الحالة؟
		تقييد حرية انتقال
		هل تم منع الحالة من الانتقال؟ هل تم تقييد حرية الحالة او حبسها؟
		تقييد حرية اتصال
		هل تم منع الحالة من التواصل او الاتصال بجهات/افراد؟
		احتجاز جواز سفر
		هل تم احتجاز جواز سفر الحالة؟
		عقد العمل
		هل عملت الحالة لدى <u>إكثير</u> من صاحب عمل؟
		هل يوجد عقد عمل لدى كل صاحب عمل تم العمل لديه؟
		الأجور
		هل تستلم اجرك بشكل منتظم؟
		ممارسة الضغوط
		هل هناك ضغوط تمارس على العامل؟
		الوثائق التوثيقية
		<u>هل يوجد</u> لدى الحالة هوية إقامة سارية المفعول؟
		<u>هل يوجد</u> لدى الحالة رخصة عمل؟
		التأمين الطبي
		هل يوجد لدى الحالة تأمين طبي ساري المفعول؟
فحص مؤشرات الاتجار بالأشخاص		
التقييم		المؤشرات
نعم	نعم	
		1. لا يستطيعون مغادرة محيط عملهم.
		2. تظهر عليهم دلائل تشير إلى أن تحركاتهم مسيطر عليها.
		3. يبدو عليهم الخوف، أو القلق



		4. يبلغ رب عملهم بأنهم مفقودون رغم أنهم ما زالوا يعيشون في منزلهم.
		5. يتعرضون للتعنف، أو تهديدهم بالتعنف، أو أفراد أسرهم
		6. يعانون من إصابات يبدو أنها ناتجة من تعرضهم لاعتداء
		7. يكونون خاضعين للتهديد بتسليمهم إلى السلطات
		8. ليس لديهم وثائق سفر
		9. لا يعرفون اللغة المحلية
		10. يسمحون للآخرين بالتحدث نيابة عنهم، عندما يوجه إليهم الحديث مباشرة
		11. يتلقون أجرا زهيدا، أو لا يدفع لهم أجر.
		12. يعملون لساعات عمل مفرطة الطول على مدى فترات طويلة.
		13. لا تكون لديهم أيام إجازات.
		14. يعيشون في أماكن سكن سيئة، أو دون المستوى.
		15. لا يمكنهم الحصول على الرعاية الطبية.
		16. يوجد وسطاء دفعوا الرسوم اللازمة لنقلهم إلى بلد المقصد، ويجب عليهم أن يردوها لهم بالحمل، أو تقديم الخدمات في ذلك البلد.
		17. يتصورون أنهم مكبلون بالديون.
		18. لا يتوفر لهم مكان خاص للإقامة والنوم
		19. يتعرضون للإهانات، أو إساءة المعاملة، أو التهديدات، أو التعنف
تقييم الحالة الصحية		
التقييم		الاحتياجات الصحية
لا	نعم	الحالة
		صداع، تعب، نوبات دوام، ألم في الظهر، ألم في المعدة، أو البطن، التهاب في الجلد، مشاكل في الرؤية، نزلات برد، مشاكل في التنفس، ألم في الأسنان
		إذاء النفس، أفكار انتحارية، أو محاولات انتحار
		مشاكل في الذاكرة، اليقظة المتكرر، القلق، الغضب واضطراب الإجهاد والعنصرية، العدوان وأعراض اضطراب ما بعد الصدمة.
		التهاب الكبد B، الأمراض الجنسية المنقولة
		كحول، مخدرات، نيكات عشبية: شاي، قهوة،.....
		(إعاقه حامل - غير ذلك)
الدعم والحماية		
		<input type="checkbox"/> إيواء <input type="checkbox"/> إنهاء إجراءات الخروج النهائي <input type="checkbox"/> إنهاء إجراءات الانتقال لصاحب عمل آخر <input type="checkbox"/> تحصيل مستحقات <input type="checkbox"/> دعم صحي



<input type="checkbox"/> توقيير عمل <input type="checkbox"/> أخرى:	
النتيجة	
<input type="checkbox"/> حالة استضعاف <input type="checkbox"/> خلاف عمالي <input type="checkbox"/> لا يوجد استنباه اتجار بأشخاص <input type="checkbox"/> يوجد استنباه اتجار بأشخاص وفقاً للمؤشرات السابق ذكرها واستناداً لما ورد في نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص الصادر بالمرسوم (م/40) وتاريخ 1430/07/21هـ، وبموجب احكام المادة (2) من النظام فإننا نرى وجود مؤشرات لتسيهة اتجار بالأشخاص بخرض العمل (توع الاشتباه): <input type="checkbox"/> بيع الأعضاء البشرية <input type="checkbox"/> بيع الأطفال <input type="checkbox"/> الدعارة <input type="checkbox"/> التزويج الجبري <input type="checkbox"/> الاستغلال الجنسي <input type="checkbox"/> العمل الجبري (التسول) <input type="checkbox"/> العمل الجبري (المنازل) <input type="checkbox"/> العمل الجبري (الزراعة) <input type="checkbox"/> العمل الجبري (الصناعة) <input type="checkbox"/> العمل الجبري (الإنشاءات) <input type="checkbox"/> الاسترقاق <input type="checkbox"/> الممارسات التسيهة بالرق <input type="checkbox"/> الاستعباد <input type="checkbox"/> التجارب الطلية	
التوقيع	
تم رصد المؤشرات التالية:	اسم ممثل الإدارة رأي ممثل الإدارة
التاريخ	
المرفقات	
<input type="checkbox"/> جواز السفر /الهوية <input type="checkbox"/> افادة (العامل- صياحب العمل) <input type="checkbox"/> مميزات الرواتب <input type="checkbox"/> أخرى...	



وكالة الوزارة للتفتيش وتطوير بيئة العمل
الادارة العامة لتفتيش العمل
ادارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص

خطاب إحالة قضية

نوع القضية	
رقم القيد	
التاريخ	

م	اسم المشتبه به	العمر	الجنسية	رقم الهوية	نوع الهوية
1					

م	اسم المجني عليه	العمر	الجنسية	رقم الهوية	نوع الهوية
1					

سعادة مدير شرطة منطقة /
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مركز /
المحترم

نحيل لكم كامل أوراق القضية المشار إليها بعالية والذي يشتبه بكونها جريمة الاتجار بالأشخاص.
وحيث أن القضية تتطلب استكمال إجراءات الاستدلال الأولية استنادا للمادتين (24، 27) من نظام الإجراءات
الجزائية.

آمل التفضل بالاطلاع وإكمال اللازم حسب الاختصاص، مع تزويدنا بنسخة من آخر إجراء للقضية.

وتقبلوا تحياتنا،،

مدير

❖ صورة لفضيلة رئيس فرع النيابة العامة بالمنطقة

❖ صورة للجنة الدائمة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بهيئة حقوق الانسان

❖ صورة لإدارة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

- قام صاحب العمل باستقدام عامل على مهنة سائق نقلات وعند قدوم العامل قام صاحب العمل بحجز جواز العامل.
- العامل استمر بالعمل دون اعتراض ولكن وجد مماطلة من صاحب العمل في عدم تسليمه لرواتبه لأكثر من خمسة اشهر .
- عندما قام العامل بالمطالبة بمستحقاته تم إبلاغه بأنه سيتم تسليمه الشهر القادم وفي كل مرة يطالب برواتبه يجد نفس الاجابه.
- عند تكرار مطالبة العامل بجوازه ومستحقاته قام صاحب العمل برفع بلاغ تغيب على العامل رغم انه ما زال على راس العمل و يتم ومساومته على مبالغ مالية لكي يتم تسليمه الجواز ورفع بلاغ التغيب عنه



- قامت صاحبة العمل باستقدام عاملة بمهنة خياطة نسائية في المشغل لديها وبعد قدومها اجبرتها على توقيع عقد عمل يظهر بعض بنوده مخالفة لنظام العمل.
- بعد فترة طلبت منها توقيع عقد شراكه معها في المشغل بحيث يكون مقابل الشراكة للعاملة خدمة صاحبة العمل دون مقابل مالي.
- خلال تلك الفترة لم يتم تسليم العاملة أجرها وتم اجبارها على التوقيع على مسير رواتب وهمي يفيد بأنها قد استلمت كامل الأجر.
- لم تقم صاحبة العمل بتوفير تأمين طبي للعاملة وقامت بالضغط عليها من أجل تسليمها جواز سفرها.
- قامت صاحبة العمل بإعطاء العاملة سكن في الملحق الخاص بمنزلها و الزامة العاملة بدفع اجر السكن على الرغم من عدم وجود مقابل لعملها في المشغل.
- أجبرت صاحبة العمل العاملة على العمل لساعات طويلة وعندما رفضت العاملة قامت صاحبة العمل بضرب العاملة.

- نشب خلاف بين صاحب العمل والعامل مما أدى الى هروب العامل من السكن الخاص بالشركة دون اشعار صاحب العمل.
- قام صاحب العمل بالتواصل مع العامل للحضور لمقر العمل واكمل مهام عمله المناطة له , ولكن العامل لم يتجاوب مع اتصالات صاحب العمل.
- قام صاحب العمل برفع بلاغ تغيب على العامل، كونه يعد هارب ولا يعلم مكان تواجدده و لكي يخلي مسؤوليته.
- عندما علم العامل ببلاغ التغيب توجه الى مكتب العمل لتقديم شكوى واتهام صاحب العمل بانه يقوم بالاتجار به.



- 1- إنشاء بلاغ جديد لحالة الاتجار بالأشخاص: يقوم الباحث بإنشاء بلاغ جديد لحالة الاتجار بالأشخاص. خطوات إنشاء بلاغ جديد:
- 1- يقوم المستخدم بالدخول على نظام مكافحة الاتجار بالبشر.
- 2- يقوم بالنقر على أيقونة "إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص" من القائمة في يمين الشاشة.



- 1- في شاشة بلاغ اتجار بالبشر يقوم بإدخال تفاصيل البلاغ التالية عن طويق تعبئة الحقول المطلوبة:
- 1- بيانات المؤسسة:
- اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص	
بيانات المؤسسة	
اسم المنشأة	رقم الملف
مكتب العمل	رقم السجل التجاري
مدينة	



2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، صفته (صاحب عمل، عامل).

المجني عليه

الجنس	العمر	اسم *
<input type="radio"/> أنثى <input type="radio"/> ذكر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
العنوان	الجنسية	رقم الهوية/الإقامة *
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
الصفة	منطقة	مدينة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
تحديد		جهاز محمول *
		<input type="text"/>

3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، صفته (صاحب عمل، عامل).

المشتبه به

الجنس *	العمر *	اسم *
<input type="radio"/> أنثى <input type="radio"/> ذكر	<input type="text"/>	<input type="text"/>
العنوان *	الجنسية *	رقم الهوية/الإقامة *
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
الصفة	منطقة *	مدينة *
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
تحديد		جهاز محمول *
		<input type="text"/>



4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - مقدم الشكوى - تاريخ الإحالة - التصنيف الجنائي (الإكراه والتهديد، الاحتيال، إساءة الاستغلال، الاستغلال الجنسي، العمل أو الخدمة قسراً، التسول القسري، نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية، أخرى) فيقوم النظام بإتاحة إدخال نص للمستخدم)) - المرفقات إن وجدت.

تفاصيل أخرى

<p>التصنيف الجرمي</p> <p><input type="radio"/> الإكراه والتهديد</p> <p><input type="radio"/> الاحتيال</p> <p><input type="radio"/> إساءة الاستغلال</p> <p><input type="radio"/> الاستغلال الجنسي</p> <p><input type="radio"/> العمل أو الخدمة قسراً</p> <p><input type="radio"/> التسول القسري</p> <p><input type="radio"/> نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية</p> <p><input type="radio"/> أخرى</p>	<p>تاريخ الاتجار بالأشخاص* <input type="text"/></p> <p>ملاحظات* <input type="text"/></p>	<p>موقع الاتجار بالأشخاص* <input type="text"/></p> <p>رقم الطلب <input type="text"/></p> <p>تاريخ الإحالة* <input type="text"/></p>
	رقم الحدث <input type="text"/>	مصدر <input type="text"/>

5- يقوم بإدخال بيانات المؤسسة عن طريق تحديد خانة الاختيار المنشأة، فيقوم النظام بإظهار الحقول التالية لإدخالها:

(اسم المنشأة، رقم هوية المالك/رقم 700، رقم السجل التجاري، رقم المكتب، رقم المنشأة، رقم الموحد)

المنشأة

بيانات المؤسسة

اسم المنشأة <input type="text"/>	اسم المنشأة <input type="text"/>	رقم هوية المالك/رقم 700 <input type="text"/>	رقم السجل التجاري <input type="text"/>
رقم المنشأة <input type="text"/>	رقم المنشأة <input type="text"/>	رقم المكتب الموحد <input type="text"/>	الرقم الموحد <input type="text"/>



5- يقوم المستخدم بالنقر على إحدى الأيقونتين:

□ إنشاء، إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة "هل أنت متأكد من إنشاء البلاغ؟"

عند اختيار زر موافق، فيقوم النظام بإنشاء البلاغ وتحويله لسلة الباحث للدراسة وتكون حالة البلاغ بلاغ تحت الدراسة.
عند اختيار زر لا، فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

□ إلغاء، فيقوم النظام بإغلاق شاشة إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص.



2- استقبال بلاغات الاتجار بالأشخاص /

يقوم الباحث باستقبال بلاغ الاتجار بالأشخاص من موظف الإسناد المركزي أو المفتش الميداني أو الباحث نفسه.

خطوات استقبال ومتابعة البلاغات:

1- يقوم بالنقر على "بلاغات الاتجار بالأشخاص" من القائمة يمين الشاشة.



2- يقوم باختيار البلاغ المراد العمل عليه من جدول بلاغات الاتجار بالأشخاص.

رقم بلاغ CO	قناة	الحالة	اسم المنشأة	رقم المنشأة
H-19	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	1-100
H-20	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	1-100
H-21	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	1-100
H-22	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-23	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-24	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-25	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-26	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-33	مركز خدمة العملاء	جديد	اتجار	-
H-34	مركز خدمة العملاء	جديد	عمالي	-

-يقوم النظام بعرض تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص الذي تم اختياره.

1-بيانات المؤسسة:

اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص	
بيانات المؤسسة	
قناة	اسم المنشأة
مركز خدمة العملاء	Tamami
رقم الملف	رقم السجل التجاري
100	123412311
مكتب العمل	مدينة
1	Riyadh



2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المجني عليه		
اسم	العمر	الجنس
TEST USER	23	انثى
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
1012312312	Saudi	Jeddah
مدينة	منطقة	الصفة
Riyadh	Riyadh	الموظف
جهاز محمول		
05123455544		

3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المشتبه به		
اسم	العمر	الجنس
testuser	27	ذكر
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
1010101010	Saudi	Riyadh
مدينة	منطقة	الصفة
Riyadh	Riyadh	worker
جهاز محمول		
0512341234		



3- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - التصنيف الجنائي - رقم الحدث - رقم الطلب - ملاحظات - مصدر الشكوى - تاريخ الإحالة.

تفاصيل أخرى		
موقع الاتجار بالأشخاص	تاريخ الاتجار بالأشخاص	التصنيف الجرمي
Riyadh	20201123T210000.000 GMT	testuserissue
رقم الحدث	رقم الطلب	ملاحظات
12312312211	12123123123	Text notes
مصدر	تاريخ الإحالة	
مركز خدمة العملاء	20201123T210000.000 GMT	

4 - يقوم النظام بعرض بيانات المؤسسة إن وجدت:

(اسم المنشأة، رقم المنشأة، رقم السجل التجاري، رقم هوية المالك/رقم 700)

اسم المنشأة	رقم الملف	السجل التجاري	رقم هوية المالك/رقم 700
اسم المنشأة	رقم الملف	السجل التجاري	رقم هوية المالك/رقم 700
جزيرة التمور	1-100		1041430206



5- يقوم برفع المرفقات إن وجدت بالنقر على ارفاق جديد في المرفقات يسار الشاشة.



6- يقوم بتحديد هل يوجد اشتباه بحالة الاتجار بالأشخاص؟

هل يوجد اشتباه بحالة الاتجار بالأشخاص؟*

لا نعم

□ في حال تم اختيار لا، يقوم بتحديد هل يوجد مخالفة عمالية على المنشأة؟

هل يوجد مخالفة عمالية على المنشأة؟

لا نعم

□ في حال تم اختيار لا، يقوم بالنقر على أيقونة إرسال للباحث الأول



رسالة تأكيد القرار

هل أنت متأكد من إرسال البلاغ للباحث الأول؟

نعم لا

– عند النقر على أيقونة **نعم** يقوم النظام بإرسال يتم ارسال البلاغ للباحث الأول وتكون حالة البلاغ بعد الإرسال قيد التحقيق.

- عند النقر على أيقونة **لا** ، وم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث .

❑ في حال تم اختيار **نعم**، يتم ارسال البلاغ لموظف الإسناد المركزي وتكون حالة البلاغ بعد الارسال بلاغ مغلق (مخالفة عمالية).

❑ في حال تم اختيار **نعم**، يقوم النظام بإرسال البلاغ لإدارة الحماية والدعم وتكون حالة البلاغ بعد الإرسال قيد التفتيش من إدارة الحماية والدعم.

- يقوم الباحث بإدخال الملاحظات في ملاحظات الباحث.

ملاحظات الباحث *

Empty text box for researcher notes.



يقوم بالنقر على أيقونة إرسال إلى إدارة الحماية والدعم إرسال إلى إدارة الحماية والدعم فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة هل أنت متأكد من إرسال البلاغ لإدارة الحماية والدعم؟

رسالة تأكيد القرار

هل أنت متأكد من إرسال البلاغ لإدارة الحماية والدعم؟

نعم لا

- عند النقر على أيقونة نعم ، نعم فيقوم النظام بإرسال الطلب.
- عند النقر على أيقونة لا ، لا فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.
- إجراءات الباحث بعد توفير الدعم إن لزم: يقوم الباحث باستقبال بلاغ الاتجار بالأشخاص من إدارة الحماية والدعم بعد توفير الدعم إن لزم.

الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

لوحة معلومات

بلاغات الاتجار بالأشخاص

إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص

خطوات متابعة البلاغ بعد توفير الدعم:
1- يقوم بالنقر على "بلاغات الاتجار بالأشخاص" من القائمة يمين الشاشة.



2- يقوم باختيار البلاغ المراد العمل عليه من جدول بلاغات الاتجار بالأشخاص.

رقم بلاغ CO	قناة	الحالة	اسم المنشأة	رقم المنشأة
H-9	مركز خدمة العملاء	بلاغ تحت الدراسة	Text	1-100
H-35	مركز خدمة العملاء	قيد التحقيق - باحث	Tamami	3-60
H-37	الباحث	بلاغ تحت الدراسة		-

- يقوم النظام بعرض تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص الذي تم اختياره:

1-بيانات المؤسسة:

اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص

بيانات المؤسسة

قناة	اسم المنشأة	مكتب العمل
مركز خدمة العملاء	Tamami	3
رقم الملف	رقم السجل التجاري	مدينة
60	123412311	Riyadh

2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المجني عليه

اسم	العمر	الجنس
TEST USER	23	انثى
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
1012312312	Saudi	Jeddah
مدينة	منطقة	الصفة
Riyadh	Riyadh	الموظف
جهاز محمول		
05123455544		



3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المشتبه به		
الاسم	العمر	الجنس
testuser	27	ذكر
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
1010101010	Saudi	Riyadh
مدينة	منطقة	الصفة
Riyadh	Riyadh	worker
جهاز محمول		
0512341234		

4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - التصنيف الجنائي - رقم الحدث - رقم الطلب - ملاحظات - مصدر الشكوى - تاريخ الإحالة.

تفاصيل أخرى		
موقع الاتجار بالأشخاص	تاريخ الاتجار بالأشخاص	التصنيف الجرمي
Riyadh	20201124	testuserissue
رقم الحدث	رقم الطلب	ملاحظات
12312312211	12123123123	Text notes
مصدر	تاريخ الإحالة	
مركز خدمة العملاء	20201124	



4- يقوم النظام بعرض السجل التاريخي لجميع ملاحظات المستخدمين في السجل التاريخي للبلاغ.

اسم	الحالة	تاريخ تنفيذ الاجراء	ملاحظات
Tamam	مقبولة	24/12/20 01:04 م	اختبار
InvestigatorHT	إرسال إلى إدارة الحماية والدعم	24/12/20 01:05 م	اختبار
ProtectandSupportHT	إرسال للباحث	24/12/20 01:06 م	اختبار

5- يقوم النظام بعرض ملاحظات الباحث والإسناد المركزي وإدارة الحماية والدعم وهل تحتاج الحالة إلى دعم؟

ملاحظات

ملاحظات الباحث

Test

ملاحظات الإسناد المركزي

test

ملاحظات إدارة الحماية والدعم

Test

هل تحتاج الحالة إلى دعم؟



6- يقوم بتحديد هل الحالة عامل منزلي؟

هل الحالة عامل منزلي؟*

لا نعم

- في حال تم اختيار لا،

1- يقوم بإدخال إحدى بيانات المؤسسة (اسم المنشأة، رقم هوية المالك/رقم 700، رقم السجل التجاري، رقم المكتب، رقم المنشأة، رقم المكتب الموحد، الرقم الموحد) فيقوم النظام بعرض باقي بيانات المؤسسة.

بيانات المؤسسة

اسم المنشأة*	اسم المنشأة	رقم هوية المالك/رقم 700	رقم هوية المالك/رقم 700	رقم السجل التجاري	رقم السجل التجاري
مزرعة محمد ابراهيم علي السلطان	مزرعة محمد ابراهيم علي السلطان	1016155085	1016155085		
رقم المكتب*	رقم المكتب	رقم المنشأة*	رقم المنشأة	الرقم الموحد	الرقم الموحد
3	3	60	60		
منطقة	منطقة				
القصيم	القصيم				

2- يقوم المستخدم بتحديد تفاصيل المفتش (الجنس، عدد المفتشين)

تفاصيل المفتش

الجنس*	الجنس	عدد المفتشين*	عدد المفتشين
انثى ذكر	انثى ذكر	2 1	2 1



3- يقوم بإدخال بيانات الزيارة (نوع الزيارة (مكافحة الاتجار بالأشخاص)، الأهمية، وصف الزيارة)

بيانات الزيارة

نوع الزيارة* تحديد

الأولوية* عالية عادية

وصف الزيارة*

منطقة القصيم

المكتب تحديد

مدينة* تحديد

الحي تحديد

4- عند النقر على أيقونة إرسال للمفتش الميداني **إرسال للمفتش الميداني** يقوم النظام بإرسال الزيارة للمفتش الميداني صاحب الصلاحية استقبال بلاغات الاتجار بالأشخاص وتكون حالة البلاغ **قيد التفتيش الميداني**.
- في حال تم اختيار نعم:

يقوم بتحديد هل يمكن تقديم توصية للحالة للباحث الأول؟

هل يمكن تقديم توصية للحالة للباحث الأول؟

لا نعم

1- في حال تم اختيار نعم،
يقوم بكتابة الملاحظات في توصية الباحث.

توصية الباحث*



يقوم بالنقر على أيقونة إرسال للباحث الأول ، فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة هل أنت متأكد من إرسال البلاغ للباحث الأول؟

- عند النقر على أيقونة نعم نعم ، فيقوم النظام بإرسال الحالة البلاغ للباحث الأول وتكون حالة البلاغ بعد الإرسال قيد التحقيق.
- عند النقر على أيقونة لا لا ، فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

2- في حال تم اختيار لا، يقوم بكتابة الملاحظات في توصية الباحث

يقوم بالنقر على أيقونة حفظ حفظ لمتابعة دراسة الحالة لاحقاً ويقوم النظام بحفظ ما تم إدخاله في السجل التاريخي للبلاغ مع إمكانية كتابة ملاحظات جديدة كل مرة.



- يقوم المستخدم بالنقر على إحدى الأيقونتين:

□ إنشاء، فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة "هل أنت متأكد من إنشاء البلاغ؟"

- عند اختيار زر موافق، فيقوم النظام بإنشاء البلاغ وتحويله لسلة الباحث للدراسة وتكون حالة البلاغ بلاغ تحت الدراسة.
 - عند اختيار زر لا، فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.
- إلغاء، فيقوم النظام بإغلاق شاشة إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص.

الباحث الأول

1- إجراءات الباحث الأول بعد توصية الباحث: يقوم الباحث الأول باستقبال بلاغ الاتجار بالأشخاص بعد تقديم التوصية من الباحث.

خطوات متابعة البلاغ بعد توصية الباحث:



1- يقوم بالنقر على "بلاغات الاتجار بالأشخاص" من القائمة يمين الشاشة.



2- يقوم باختيار البلاغ المراد العمل عليه من جدول بلاغات الاتجار بالأشخاص.

رقم بلاغ CO	قناة	الحالة	اسم المنشأة	رقم المنشأة
H-10	مركز خدمة العملاء	قيد التحقيق - باحث أول	Text	1-100

يقوم النظام بعرض تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص الذي تم اختياره:
1- بيانات المؤسسة:

اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

بيانات المؤسسة		
قناة	اسم المنشأة	مكتب العمل
مركز خدمة العملاء	نص	1
رقم الملف	رقم السجل التجاري	مدينة
100	نص	نص

2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المجني عليه		
اسم	العمر	الجنس
نص	نص	نص
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
نص	نص	نص
مدينة	منطقة	الصفة
نص	نص	نص
جهاز محمول		
نص		



3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المشتبه به		
اسم	العمر	الجنس
نص	نص	نص
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
Text	نص	نص
مدينة	منطقة	الصفة
نص	نص	نص
جهاز محمول		
نص		

4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - التصنيف الجنائي - رقم الحدث - رقم الطلب - ملاحظات - مصدر الشكوى - تاريخ الإحالة

تفاصيل أخرى		
موقع الاتجار بالأشخاص	تاريخ الاتجار بالأشخاص	التصنيف الجرمي
نص	20201123T210000.000 GMT	نص
رقم الحدث	رقم الطلب	ملاحظات
نص	نص	نص
مصدر	تاريخ الإحالة	
نص	20201123T210000.000 GMT	



3- يقوم النظام بعرض بيانات المؤسسة إن وجدت:

(اسم المنشأة، رقم المنشأة، رقم السجل التجاري، رقم هوية المالك/رقم 700)

4- يقوم النظام بعرض السجل التاريخي لجميع ملاحظات المستخدمين في السجل التاريخي للبلاغ.

اسم	الحالة	تاريخ تنفيذ الاجراء	ملاحظات
Tamam	مقبولة	01:23 15/12/20 م	اختبار
InvestigatorHT	إرسال إلى إدارة الحماية والدعم	01:28 15/12/20 م	اختبار
ProtectandSupportHT	إرسال للباحث	02:16 15/12/20 م	اختبار
InvestigatorHT	حفظ	02:30 15/12/20 م	اختبار
InvestigatorHT	إرسال للباحث الأول	02:31 15/12/20 م	اختبار
InvestigatorL1HT	حفظ	02:41 15/12/20 م	اختبار

5- يقوم النظام بعرض ملاحظات الباحث والإسناد المركزي وإدارة الحماية والدعم وتوصية الباحث وهل يمكن تقديم توصية للحالة للباحث الأول؟ وهل تحتاج الحالة إلى دعم؟

ملاحظات

ملاحظات الباحث
Test

ملاحظات الإسناد المركزي
Test

ملاحظات إدارة الحماية والدعم
Test

توصية الباحث
Test

هل يمكن تقديم توصية للحالة للباحث الأول؟
لا

هل تحتاج الحالة إلى دعم؟
✓ نعم



- يقوم برفع المرفقات إن وجدت بالنقر على ارفاق جديد في المرفقات يسار الشاشة.



6- يقوم بتحديد هل يمكن اعتماد التوصية من الباحث؟

هل يمكن اعتماد التوصية من الباحث؟*

نعم لا

□ في حال تم اختيار نعم، يقوم بتحديد ما هو الإجراء الذي سيتم إتباعه؟

ما هو الإجراء الذي سيتم إتباعه؟*

تحويل البلاغ للشرطة والتحديث حسب ما يرد منهم

لا يوجد شبهة اتجار بأشخاص

1- في حال تم اختيار لا يوجد شبهة اتجار بأشخاص، يتم رفض البلاغ ويقوم بكتابة الملاحظات في ملاحظات الباحث الأول

ملاحظات الباحث الأول*

Test



يقوم بالنقر على أيقونة إرسال فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة هل أنت متأكد من رفض المخالفة؟

رسالة تأكيد القرار

هل انت متأكد من رفض المخالفة؟

فيقوم النظام بإضافة الملاحظات للسجل التاريخي للملاحظات وإغلاق البلاغ.

فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

2- في حال تم اختيار تحويل البلاغ للشرطة والتحديث حسب ما يريد منهم، يقوم النظام بإظهار التحديث الوارد من الشرطة ليتم إدخال التحديثات إلى النظام ويقوم بكتابة الملاحظات في ملاحظات الباحث الأول

ملاحظات الباحث الأول *

Test



عند النقر على أيقونة **حفظ** يتم حفظ الملاحظات وإضافتها للسجل التاريخي للملاحظات لمتابعة البلاغ فيما بعد.

عند النقر على أيقونة **إرسال** فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة **هل أنت متأكد من إضافة كامل التحديثات وإغلاق البلاغ؟**

عند النقر على أيقونة **نعم** يقوم النظام بإضافة التحديثات للسجل التاريخي للملاحظات وإغلاق البلاغ.

عند النقر على أيقونة **لا** يقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

❑ في حال تم اختيار **لا**، يقوم بكتابة الملاحظات في "ملاحظات الباحث الأول"

والضغط على زر **إرسال** فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة **"هل أنت متأكد من إرسال البلاغ للباحث؟"**

عند النقر على أيقونة **نعم** فيقوم النظام بإرسال الحالة **للباحث** للدراسة مرة أخرى مع إضافة الملاحظات للسجل التاريخي.

عند النقر على أيقونة **لا** فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.



دليل المستخدم



مدير النظام

إضافة مستخدم النظام:

لدى مدير النظام الصلاحيات التالية:

• إضافة كل من: باحث، باحث أول، موظف إدارة الحماية والدعم، موظف مركز عمليات التفتيش كمستخدمين جدد للنظام.

• إعطاء صلاحيات جديدة حسب نوع المستخدم:

• المفتش الميداني: صلاحية "استقبال بلاغات الاتجار بالأشخاص".

• موظف مركز عمليات التفتيش: صلاحية "مركز العمليات-فريق البلاغات" وذلك لاستقبال البلاغات القادمة من CRM، حيث يمكن تعيين 100 بلاغ كحد أقصى للمستخدم الواحد في عدد البلاغات المسندة.

خطوات إضافة مستخدم جديد:

• يقوم مدير النظام بالنقر على شاشة إدارة المستخدمين من القائمة على يمين الشاشة ثم ينقر على أيقونة إضافة مستخدم

وظيفة	اسم المسند	رقم الجوال	البريد الإلكتروني	الهوية الوطنية	نوع المسند	اسم المدير	اسم الوحدة
	EFGH	0555555555	ObjectionCommitte@test.com	1033332154	الموظف	PQRS	
	باسم حمزه محمد بصنوي	0504501679	B.H.Basniwi@mlsd.gov.sa	1126469368	المفتش	جزاء محمد عبدالله العتيبي (7690)	IU-0101
	سفر مسفر شباب الغامدي	0559038393	s.m.alghamdi1@mlsd.gov.sa	1027349974	المفتش	0	IU-2901
	نيف علي نيف السويطي	0506127411	N.A.Alsoiti@mlsd.gov.sa	1067517746	المفتش	علي سعد محمد القباني (7777)	IU-9901
	فهد بريدان سعيد السبيعي	0504452262	F.B.Alssabeyei@mlsd.gov.sa	1022660524	المفتش	عبدالعزيز عبدالرحمن محمد الجويهي (9202)	IU-9901
	حسن صالح حسن الشهري	0501734620	H.S.Alshahri@mlsd.gov.sa	1032400077	المفتش	خالد عمر احمد باقدامه (414)	IU-9901
	محمد سالم مطر البلويشي	0554353356	M.S.Albalwshi@mlsd.gov.sa	1051274072	المفتش	فالح حجي نايش العنزي (1859)	IU-2602
	حمد مناحي محمد القحطاني	0509997717	H.M.Alqahtani012@mlsd.gov.sa	1080135021	المفتش	مذكر محمد مقيت القحطاني (11103)	IU-0101
	عبدالله ابراهيم طاهر الحكي	0505590237	A.I.Alhakami@mlsd.gov.sa	1120927387	المفتش	جزاء محمد عبدالله العتيبي (7690)	IU-0101

– يقوم بإدخال الرقم الوظيفي للموظف فيقوم النظام بإظهار باقي معلومات الموظف.

– يقوم باختيار الموظف من القائمة المنسدلة نوع المستخدم.



إضافة مستخدم

إدخال بيانات المستخدم

نظام إدارة الموارد البشرية

الرقم الوظيفي *

إسم المستخدم *

الاسم الأول

اسم المسند

الجنس ذكر أنثى

اسم المدير

رقم الجوال

الهوية الوطنية

البريد الإلكتروني

نوع المستخدم

- اختيار
- المفتش
- الموظف
- مستخدم تمام لايت

إلغاء

إضافة

- يقوم باختيار باحث أو باحث أول أو إدارة الحماية والدعم من القائمة المنسدلة إدخال بيانات المركز.
- يقوم بالنقر على أيقونة إضافة



إضافة مستخدم

اسم المستخدم

اسم الوظيفي

الاسم الأول

اسم المسند

ذكر

أنثى

الهوية الوطنية

مركز عمليات التفتيش
مركز الاعتمادات
فريق التفتيش المكتبي
لجنة الاعتراضات
مركز مراجعة التسويات
لجنة التسويات الرئيسية
Regional Manager
بوابة الجودة
المحقق
إداري لجنة الاعتراض
باحث
باحث أول
إدارة الحماية والدعم

إضافة

إلغاء

2- تعديل بيانات مفتش ميداني

- يقوم مدير النظام بالنقر على شاشة إدارة المستخدمين من القائمة يمين الشاشة ثم ينقر على الأيقونة للمستخدم المراد تعديل بياناته فيقوم النظام بإظهار معلومات المستخدم والصلاحيات ومن ضمنها الصلاحية الجديدة استقبال بلاغات الاتجار بالأشخاص فيقوم بتعديل البيانات والصلاحيات الممنوحة له ثم يقوم بالنقر على ايقونة تعديل

تعديل

3- تجميد / تفعيل حساب المستخدم:

- يقوم مدير النظام بتفعيل أو تجميد حساب مستخدمين النظام.
يقوم مدير النظام بالنقر على شاشة إدارة المستخدمين من القائمة يمين الشاشة ثم ينقر على أيقونة للمستخدم المراد تعديل بياناته فيقوم النظام بإظهار معلومات المستخدم والصلاحيات الممنوحة له.



إضافة مستخدم

الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

إدارة المراكز

إدارة المستخدمين

إدارة الوحدة

المخالفات

عرض مهام المفتشين

إدارة القواعد

التقارير

إرسال تعميم

المنشآت المميزة

مهام مكافحة الاتجار بالأشخاص

وظيفة	اسم المسند	رقم الجوال	البريد الإلكتروني	الهوية الوطنية	نوع المست	اسم المدير	اسم الوحدة
	EFGH	0555555555	ObjectionCommitte@test.com	1033332154	الموظف	PQRS	
	باسم حمزه محمد بصنوي	0504501679	B.H.Basniwi@mlsd.gov.sa	1126469368	المفتش	جزاء محمد عبدالله العتيبي (7690)	IU-0101
	سفر مسفر شباب الغامدي	0559038393	s.m.alghamdi1@mlsd.gov.sa	1027349974	المفتش	0	IU-2901
	نيف علي نيف السويطي	0506127411	N.A.Alsoiti@mlsd.gov.sa	1067517746	المفتش	علي سعد محمد القياتي (7777)	IU-9901
	فهد بريدان سعيد السبيعي	0504452262	F.B.Alssabeyei@mlsd.gov.sa	1022660524	المفتش	عبدالعزيز عبدالرحمن محمد الجويهي (9202)	IU-9901
	حسن صالح حسن الشهري	0501734620	H.S.Alshahri@mlsd.gov.sa	1032400077	المفتش	خالد عمر احمد باقدامه (414)	IU-9901
	محمد سالم مطر البلوشي	0554353356	M.S.Albalwshi@mlsd.gov.sa	1051274072	المفتش	فالح حجي نايف العنزي (1859)	IU-2602
	حمد مناحي محمد القحطاني	0509997717	H.M.Alqahtani012@mlsd.gov.sa	1080135021	المفتش	مذكر محمد مقيت القحطاني (11103)	IU-0101
	عبدالله ابراهيم طاهر الحكي	0505590237	A.I.Alhakami@mlsd.gov.sa	1120927387	المفتش	جزاء محمد عبدالله العتيبي (7690)	IU-0101

- تجميد الحساب:

يقوم مدير النظام بتحديد خانة الاختيار بجانب إيقاف الإسناد الآلي للمفتش ثم يقوم بالنقر على أيقونة تعديل

تعديل

إيقاف الإسناد الآلي

إيقاف الاسناد الآلي للمفتش



في حال ظهور ملاحظة لا يمكن إيقاف الاسناد بسبب وجود مهام قائمة لدى المفتش يرجى تحويل المهام لمفتش اخر قبل إيقاف الاسناد ،

إيقاف الإسناد الآلي

إيقاف الإسناد الآلي للمفتش لا يمكن إيقاف الإسناد بسبب وجود مهام قائمة لدى المفتش ؟ يرجى تحويل المهام لمفتش اخر قبل إيقاف الاسناد

- يقوم مدير النظام بالنقر على **مهام مكافحة الاتجار بالأشخاص** ثم يقوم باختيار **بيانات المركز** (باحث، باحث أول، إدارة الحماية والدعم) واسم المستخدم.
- يقوم النظام بعرض تفاصيل المستخدم (اسم المستخدم، الاسم، الجنس، الهوية الوطنية، رقم الجوال، البريد الإلكتروني).
- يقوم النظام بعرض المهام الموكلة للمستخدم وإجمالي عددها.
- يقوم مدير النظام بتحديد المهام المراد إعادة تعيينها.
- يقوم مدير النظام بالضغط على زر إعادة التعيين.
- إذا لم يجد النظام أي مستخدم بنفس الصلاحية متاح لتحويل الحالات له سيتم عرض رسالة **لا يمكن إيقاف هذا الحساب لعدم توفر مستخدم بديل لتحويل المهام له.**
- يقوم مدير النظام بتحديد إيقاف الإسناد الآلي للمستخدم في شاشة تعديل بيانات المستخدم.
- يقوم النظام بإيقاف الإسناد الآلي للمستخدم.
- يقوم مدير النظام بإلغاء تحديد خانة الاختيار **إيقاف الإسناد الآلي للمستخدم** والضغط على زر **تعديل** تعديل فيقوم النظام بتفعيل الإسناد الآلي للمستخدم.



- يقوم المستخدم بالنقر على إحدى الأيقونتين:

- إنشاء إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة "هل أنت متأكد من إنشاء البلاغ؟"
- عند اختيار زر موافق، فيقوم النظام بإنشاء البلاغ وتحويله لسلة الباحث للدراسة وتكون حالة البلاغ بلاغ تحت الدراسة.
- عند اختيار زر لا، فيقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.
- إلغاء، فيقوم النظام بإغلاق شاشة إنشاء بلاغ اتجار بأشخاص.

الإسناد المركزي

1- استقبال بلاغات CRM ومعاً للرصد - يقوم موظف الإسناد المركزي باستقبال بلاغات الاتجار بالأشخاص وتحويلها

للباحث للدراسة أو تحويل البلاغ للمتابعة كمخالفة عمالية.

خطوات استقبال ومتابعة البلاغات:

1- يقوم بالنقر على "بلاغات الاتجار بالأشخاص" من القائمة يمين الشاشة.





2- يقوم باختيار البلاغ المراد العمل عليه من جدول بلاغات الاتجار بالأشخاص.

رقم بلاغ CO	قناة	الحالة	اسم المنشأة	رقم المنشأة
H-19	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	1-100
H-20	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	1-100
H-21	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	1-100
H-22	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-23	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-24	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-25	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-26	مركز خدمة العملاء	جديد	Tamami	3-60
H-33	مركز خدمة العملاء	جديد	اتجار	-
H-34	مركز خدمة العملاء	جديد	عمالي	-

3-يقوم النظام بعرض تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص الذي تم اختياره.

1-بيانات المؤسسة:

اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص		
بيانات المؤسسة		
قناة	اسم المنشأة	مكتب العمل
مركز خدمة العملاء	Tamami	1
رقم الملف	رقم السجل التجاري	مدينة
100	123412311	Riyadh



2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المجني عليه			
اسم	العمر	الجنس	
TEST USER	23	انثى	
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان	
1012312312	Saudi	Jeddah	
مدينة	منطقة	الصفة	
Riyadh	Riyadh	الموظف	
جهاز محمول			
0512345544			

3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المشتبه به			
اسم	العمر	الجنس	
testuser	27	ذكر	
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان	
1010101010	Saudi	Riyadh	
مدينة	منطقة	الصفة	
Riyadh	Riyadh	worker	
جهاز محمول			
0512341234			



4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - التصنيف الجنائي - رقم الحدث - رقم الطلب - ملاحظات - مصدر الشكوى - تاريخ الإحالة

تفاصيل أخرى	
موقع الاتجار بالأشخاص	Riyadh
تاريخ الاتجار بالأشخاص	20201123T210000.000 GMT
التصنيف الجرمي	testuserissue
رقم الحدث	12312312211
رقم الطلب	12123123123
ملاحظات	Text notes
مصدر	مركز خدمة العملاء
تاريخ الإحالة	20201123T210000.000 GMT

4- يقوم النظام بعرض بيانات المؤسسة إن وجدت:

(اسم المنشأة، رقم المنشأة، رقم السجل التجاري، رقم هوية المالك/رقم 700)

اسم المنشأة	رقم الملف	السجل التجاري	رقم هوية المالك/رقم 700
اسم المنشأة	رقم الملف	السجل التجاري	رقم هوية المالك/رقم 700
جزيرة التمور	1-100		1041430206

5- يقوم برفع المرفقات إن وجدت بالنقر على إرفاق جديد في المرفقات يسار الشاشة.

مرفقات (0)

+ إرفاق جديد



6- يقوم بتحديد هل يوجد اشتباه بحالة الاتجار بالأشخاص؟

هل يوجد اشتباه بحالة الاتجار بالأشخاص؟*

لا نعم

□ في حال تم اختيار لا، يقوم باختيار متابع للبلاغ من إحدى الحالات التالية:
رفض البلاغ - المفتش المكتبي "المنشآت المميزة" - المفتش المكتبي
المخالفات المكتبية" - المفتش الميداني.

تعيين متابع للبلاغ*

رفض البلاغ "المفتش المكتبي" المنشآت المميزة "المفتش المكتبي" المخالفات المكتبية المفتش الميداني

- يقوم بالنقر على أيقونة إرسال

إرسال

□ في حال تم اختيار نعم (إجراء جديد)، يقوم بكتابة الملاحظات في ملاحظات الإسناد المركزي.

ملاحظات

ملاحظات الإسناد المركزي*

إرسال

فيقوم النظام بإظهار شاشة منبثقة هل أنت متأكد من الموافقة؟

إرسال



رسالة تأكيد القرار

هل انت متأكد من الموافقة ؟

نعم لا

عند النقر على أيقونة **نعم** ، يقوم النظام بإرسال الحالة للباحث.
عند النقر على أيقونة **لا** ، يقوم النظام بإغلاق الشاشة المنبثقة ولا شيء يحدث.

موظف إدارة الحماية والدعم

1- إجراءات إدارة الحماية والدعم: يقوم موظف إدارة الحماية والدعم بتوفير الدعم لحالة الاتجار بالأشخاص إن لزم خارج نظام تمام وكتابة الملاحظات والدعم الذي تم توفيره في نظام تمام.

خطوات توفير الدعم لبلاغات الاتجار بالأشخاص:

1-يقوم موظف إدارة الحماية والدعم بالنقر على بلاغات الاتجار بالأشخاص من القائمة يمين الشاشة.





2- يقوم باختيار البلاغ المراد العمل عليه من جدول بلاغات الاتجار بالأشخاص وتكون حالة البلاغ قيد التفتيش من إدارة الحماية والدعم.

بلاغات الاتجار بالأشخاص				
رقم البلاغ CO	قناة	الحالة	اسم المنشأة	رقم المنشأة
H-7	مركز خدمة العملاء	قيد التفتيش من إدارة الحماية والدعم	Text	1-100
H-27	الباحث	قيد التفتيش من إدارة الحماية والدعم		-

3-يقوم النظام بعرض تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص الذي تم اختياره:

1-بيانات المؤسسة:

اسم المنشأة، مكتب العمل، رقم الملف، رقم السجل التجاري، المدينة

تفاصيل بلاغ الاتجار بالأشخاص	
بيانات المؤسسة	
قناة	اسم المنشأة
مركز خدمة العملاء	Tamami
رقم الملف	رقم السجل التجاري
100	123412311
مكتب العمل	مدينة
1	Riyadh

2- المجني عليه:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المجني عليه	
اسم	العمر
TEST USER	23
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية
1012312312	Saudi
مدينة	منطقة
Riyadh	Riyadh
جهاز محمول	الجنس
05123455544	انثى
	العنوان
	Jeddah
	الصفة
	الموظف



3- المشتبه به:

الاسم، رقم الهوية/الإقامة، الجنسية، العمر، الجنس، المنطقة، المدينة، العنوان، رقم الجوال، الصفة.

المشتبه به		
اسم	العمر	الجنس
testuser	27	نكر
رقم الهوية/الإقامة	الجنسية	العنوان
1010101010	Saudi	Riyadh
مدينة	منطقة	الصفة
Riyadh	Riyadh	worker
جهاز محمول		
0512341234		

4- تفاصيل أخرى:

موقع الاتجار بالأشخاص - تاريخ الاتجار بالأشخاص - التصنيف الجنائي - رقم الحدث - رقم الطلب - ملاحظات - مصدر الشكوى - تاريخ الإحالة.

تفاصيل أخرى		
موقع الاتجار بالأشخاص	تاريخ الاتجار بالأشخاص	التصنيف الجرمي
Riyadh	20201123T210000.000 GMT	testuserissue
رقم الحدث	رقم الطلب	ملاحظات
12312312211	12123123123	Text notes
مصدر	تاريخ الإحالة	
مركز خدمة العملاء	20201123T210000.000 GMT	



4- يقوم النظام بعرض السجل التاريخي لجميع ملاحظات المستخدمين في السجل التاريخي للبلاغ.

سجل الحالة			
اسم	الحالة	تاريخ تنفيذ الاجراء	ملاحظات
Tamam	مقبولة	13/12/20 03:49 م	اختيار لا على سؤال هل يوجد اشتباه بحالة اتجار باشخاص (تحويل الحالة الى الباحث الاول
InvestigatorHT	إرسال إلى إدارة الحماية والدعم	13/12/20 04:50 م	ارسالها الى ادارة الحماية والدعم

5- يقوم النظام بعرض ملاحظات الباحث والإسناد المركزي.

6- يقوم بإدخال الملاحظات في ملاحظات إدارة الحماية والدعم.

7- إذا كانت تحتاج الحالة للدعم يقوم بتحديد خانة الاختيار هل تحتاج الحالة إلى دعم؟

ملاحظات

ملاحظات الباحث

ارسالها الى ادارة الحماية والدعم

ملاحظات الإسناد المركزي

اختيار لا على سؤال هل يوجد اشتباه بحالة اتجار باشخاص (تحويل الحالة الى الباحث الاول

ملاحظات إدارة الحماية والدعم *

هل تحتاج الحالة إلى دعم?



8- يقوم برفع المرفقات إن وجدت بالنقر على **إرفاق جديد** في المرفقات يسار الشاشة.



يقوم المستخدم بالنقر على إحدى الأيقونتين:

1- **حفظ** متابعة الإجراءات لاحقاً وحفظ ما تم إدخاله في السجل التاريخي للبلاغ.

□ **إرسال للباحث** **إرسال للباحث** فيقوم النظام بحفظ ما تم إدخاله في السجل التاريخي للبلاغ ويقوم إرسال الحالة للباحث وتكون حالة البلاغ بعد الإرسال **قيد التحقيق - باحث**.



1

تعريف الجريمة المنظمة عبر الوطنية :

استناداً إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (15/ نوفمبر 2000) يمكن تعريفها على أنها جريمة ترتكبها جماعة إجرامية منظمة بهدف الحصول على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

2

وقد عرفت المادة 2 من هذه الاتفاقية مجموعة من المصطلحات على النحو التالي

(أ) يقصد بتعبير ((جماعة إجرامية منظمة)) جماعة ذات هيكل نظامي مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر ، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقاً لهذه الاتفاقية ، من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

3

(ج) يقصد بتعبير ((جماعة ذات هيكل تنظيمي)) جماعة غير مشكّلة عشوائياً لغرض ارتكاب الفوري لجرم ما ، ولا يلزم أن تكون لأعضائها أدوار محدد رسمياً ، أو ان تستمر عضويتهم فيها أو أن تكون ذات هيكل تنظيمي.

4

(ب) يقصد بتعبير ((جريمة خطيرة)) سلوك يمثل جرماً يعاقب عليه بالحرمان التام من الحرية لمدة لا تقل عن أربع سنوات أو بعقوبة أشد

يكون الجرم ذا طابع عبر وطني إذا:



1

(أ) ارتكب في أكثر من دولة واحدة

2

(ب) ارتكب في دولة واحدة ولكن جرى جانب كبير من الإعداد أو التخطيط له أو توجيهه أو الإشراف عليه في دولة أخرى

3

(ج) ارتكب في دولة واحدة، ولكن ضلعت في ارتكابه جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية في أكثر من دولة واحدة


4

(د) ارتكب في دولة واحدة، ولكن له آثارا شديدة في دولة أخرى

أمثلة الجريمة عبر الحدود الوطنية :

ايضاً عرفتها المادة الثانية من الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية: هي كل جريمة ذات طابع عابر للحدود الوطنية وتضطلع بتنفيذها أو الاشتراك فيها أو تمويلها أو الشروع فيها جماعة إجرامية منظمة على النحو الموصوف في الفقرة (3) من هذه المادة.

(3)- الجماعة الإجرامية المنظمة: هي كل جماعة ذات بنية محددة مكونة لفترة من الزمن من ثلاثة أشخاص أو أكثر اتفق أفرادها على، ارتكاب احدى الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية من اجل الحصول على منفعة مادية مباشرة أو غير مباشرة



الاعتقاد بأن المخالفة العمالية أقوى من عقوبة الإجترار بالأشخاص:



1

يعاقب كل من ارتكب جريمة الإجتار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على (خمس عشرة) سنة، أو بغرامة لا تزيد على (مليون) ريال، أو بهما معا.

2

لذلك يجب على القائمين تأهيل مراقبو العمل بالدورات التخصصية في مجال جرائم مكافحة الإجتار بالأشخاص كي تكون لديهم الخبرة الكافية والتي على ضوءها يستطيعون قياس مؤشرات الإجتار بالأشخاص عند مباشرتهم لهذه البلاغات

3

الأمر الذي نرى معه قوة عقوبة جريمة الإجتار بالأشخاص مقارنة بما هو وارد من عقوبات للمخالفات العمالية في جدول المخالفات والعقوبات

يعتقد أغلب مراقبو العمل عند مباشرتهم البلاغات الواردة بشأن قيام أصحاب العمل بممارسة بعض المخالفات العمالية الواردة في جدول المخالفات والعقوبات بحق العاملين لديهم والتي منها على سبيل المثال: قيام صاحب العمل بحجز جوازات سفر العاملين أو عدم تسليمهم الأجور المتفق عليها في الوقت المحدد أو قيامهم بتحميل العاملين الرسوم أو التكاليف الملزمين بها، وتوقيعهم على سندات لأمر بذلك. فمن الوهلة الأولى لمراقبي العمل ولعدم الالمام الكافي في فهم نظام مكافحة جرائم الإجتار بالأشخاص يتبادر إلى ذهنه بأن هذه المخالفة مخالفة عمالية يقوم على أثرها بضبط العقوبة المناسبة لها في جدول المخالفات والعقوبات، مع أن تلك المخالفات قد تكون في حقيقة الأمر شكلا من أشكال جرائم الإجتار بالأشخاص والتي يعاقب عليها النظام في حال ثبوتها وذلك بحسب المادة الثالثة من نظام مكافحة جرائم الإجتار بالأشخاص والتي نصت على أنه:

التفريق بين التعدي السلوكي و جريمة الإتجار بالأشخاص



التعدي السلوكي (أو الإيذاء): جميع ممارسات الإساءة من طرف على طرف آخر ، ومن ذلك جميع أشكال الاستغلال أو التهديد أو التحرش أو الابتزاز أو الإغراء أو التشاجر أو الشتم أو التحقير أو الإيحاء بما يחדش الحياء أو تعمد الخلوة مع الجنس أو إجبار أي شخص على علاقة غير مشروعة حتى لو كان ذلك على سبيل المزاح أو أي شكل من أشكال التمييز جسدياً أو لفظياً أو غير ذلك.

أشكال التعديات السلوكية:



التفريق بين التعدي السلوكي وجريمة الاتجار بالأشخاص



جريمة الاتجار بالأشخاص: تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيطهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء .

عليه بالنظر إلى التعريفان السابقان يتضح لنا الفرق ما بين التعدي السلوكي وجريمة الاتجار بالأشخاص والتي تتمثل في الآتي:

جريمة الاتجار بالأشخاص	التعدي السلوكي
إساءة استغلال ظروف البشر وضعفهم وقد تكون عابرة للحدود	إساءة تكون تجاه طرف آخر وتحدث في بيئة العمل.
جريمة منظمة	ليست جريمة منظمة .
يجب أن تتوفر لها ثلاث عناصر حتى تكون جريمة	ليس لها أي عناصر حتى تكتمل أركانها.
العقوبة تصدر من السلطة وفق النظام	العقوبة تأديبه تصدر من المنشأة أو صاحب الصلاحية.
لها منفعة مالية أو مادية مباشرة أو غير مباشرة	لا يوجد له منفعة مالية



الفرق بين الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين

يختلف الاتجار بالأشخاص عن تهريب المهاجرين، تعريف بروتوكول تهريب المهاجرين المادة 3 (أ)

يُقصد بتعبير "تهريب المهاجرين" تدير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

يمكن تلخيص الاختلافات الرئيسية الأربعة بين تهريب المهاجرين و الاتجار بالبشر على النحو التالي:

تهريب المهاجرين	الاتجار بالأشخاص	
النقل من بلد إلى آخر	استغلال	الغاية
موافقة صالحة	موافقة باطلة	الموافقة
ضروري	غير ضروري	عابر للحدود الوطنية
ضد الدولة	ضد الإنسان	الجريمة

ومع ذلك ، يمكن أن تكون عمليتا الاتجار والتهريب مترابطتين فيصعب التمييز بين الجريمتين. عندما لا تنتهي العلاقة بين المهرب والمهاجر عند الدخول إلى البلد الأجنبي ويواصل المهرب ممارسة السيطرة على المهاجر المهرب على سبيل المثال لإجباره/ها على العمل في ظل ظروف استغلالية باستخدام التهديدات أو القوة أو غيرها من الوسائل، يتم تصنيف الحالة كحالة اتجار بالأشخاص.

الفرق بين الإتجار بالأشخاص وظروف العمل السيئة



5	4	3	2	1
<p>يجب تقييم جميع الحالات لتي تم وصفها هنا لتحديد الفعل - الوسيلة - الغاية قبل اتخاذ القرار النهائي ما إذا كانت الحالة حالة اتجار بالأشخاص .</p>	<p>وينطبق الأمر نفسه على العمالة غير القانونية للعمال المهاجرين والتي لاتعد بالضرورة اتجاراً بالأشخاص .</p>	<p>و بالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن رداءة ظروف العمل، والعمالة غير القانونية وغيرها من الظروف الأخرى تجعل العمال / المهاجرين عرضة بشكل خاص للمُتجرين</p>	<p>وكذلك، فالعمال الذين يتحملون ظروف عمل سيئة (أي العمل الإضافي مقابل راتب منخفض، إلخ.) بسبب الضرورة الاقتصادية ونقص الخيارات البديلة، لا يمكن تصنيفهم تلقائياً كضحايا الاتجار</p>	<p>يمكن إيجاد عمال يعملون في ظروف سيئة، مقابل رواتب منخفضة أو في بيئات غير صحية مثل من يعمل من دون الخضوع لظروف العمل القسري .</p>



يعتبر الاتجار بالأطفال أسوأ أشكال عمالة الأطفال في اتفاقية منظمة العمل الدولية حول أسوأ أشكال عمل الأطفال ، عام 1999 (رقم 182). طور البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال (IPEC) , تعريفاً عملياً للاتجار بالأطفال و استغلالهم , يعكس مقتضيات تعريف الاتجار الدولي في الفعل و الغاية الاستغلالية .

استخدام الطفل أو تشغيله أو عرضه للقيام بأنشطة غير مشروعة، وخاصة لإنتاج المخدرات والاتجار بها كما هو محدد في المعاهدات لدولية ذات الصلة (اتفاقية رقم 182 المادة 3(ج))

استخدام الطفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة من أجل إنتاج المواد الإباحية أو أداء العروض الإباحية (اتفاقية رقم 182 ، المادة 3(ب))

العمل الذي، بحكم طبيعته أو بحكم الظروف التي ينجز فيها ، قد يضر بصحة الأطفال أو سلامتهم أو أخلاقهم (اتفاقية رقم 182 ، المادة 3 و اتفاقية رقم 138 ، المادة 3(د))

عبودية الدين والعمل القسري أو الإلزامي ، بما في ذلك تجنيد الأطفال القسري أو الإجباري لاستخدامهم في النزاع المسلح (اتفاقية رقم 182 ، المادة 3(أ))

كافة أشكال الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق

العمل الذي يقوم به الأطفال دون الحد الأدنى لسن الاستخدام (اتفاقية رقم 138 ، المادة 2 و7)



هل يستطيع الشخص أن يوافق على هذا النوع من الاستغلال؟

يشمل الاستغلال الجنسي، بين أمور أخرى، الدعارة القسرية، و إنتاج المواد الإباحية و تقديم الخدمات الجنسية في الحانات و الفنادق و المنتجعات و مراكز التدليك و المنشأة الترفيهية

ماذا لو قيل إن الشخص قد اختار طوعاً تقديم خدمات جنسية تجارية؟ فهناك اعتبارات يمكن أن تجعل هذا البيان غير ذي صلة

إذا كان الشخص طفلاً (أقل من 18 عاماً)، فلا داعي لإثبات استخدام أي وسيلة من الوسائل لإجباره/ها أو خداعها/ها

لا تعتبر موافقة الطفل على الاستغلال الجنسي صالحة

أما إذا كان الشخص الذي يمارس الأنشطة الجنسية المذكورة أعلاه شخصاً بالغاً، فلا تُعتبر الموافقة ذات صلة إذا تم استعمال أي من الوسائل المذكورة في عمود " الوسيلة " بغية استخدام الشخص لأي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي



شكراً لكم

يناير 2021م